

Received on (13-07-2023) Accepted on (09-09-2023)

<https://doi.org/10.33976/IUGJIS.32.4/2024/5>

**The Semantics of Connotations and their Impact on Enriching the Quranic Meanings
(An applied etymological study Supplication verses from Surat Al-An'am as a model)**

Samah Fayez Matar^{*1}, Prof. Sobhi Rashid Al-Yaziji^{*2}

Department of Interpretation and Qur'anic Sciences - Osool Deen - Islamic University of Gaza – Palestine ^{*1,2}

*Corresponding Author: Samah.mattar76@gmail.com

Abstract:

This research aims to explain the importance of unclear meaning and pay attention to this unclear meaning. He makes it easy by define its idioms and codes. Then he continues with the parts of the signs specially the unseen in the fundament a list and forensics beliefs.

After that he goes to the general basics and applications to get the unseen meaning from the holy Quran text. It was an essay to come after the consolidative part practical part which make the studying text clear.

Keywords: Meaning signification- unclear meanings- enrich meanings

**دلالات الألفاظ على المعاني الخفية وأثرها في إثراء المعاني القرآنية
(دراسة تأصيلية تطبيقية على آيات من سورة الأنعام أنموذجاً)**

أ. سماح فايز مطر¹، أ.د. صبحي رشيد اليازجي²

قسم التفسير وعلوم القرآن - أصول الدين - الجامعة الإسلامية بغزة - فلسطين^{1,2}

الملخص:

يرمي هذا البحث إلى بيان أهمية دلالات الألفاظ وإلقاء الضوء على المعاني الخفية، والضوابط والقواعد العامة لإجرائها وإعمالها في استنباط المعاني من النص القرآني، وسلك الباحثان فيه مسلك التأصيل والتطبيق، فتم تأصيل موضوع الدراسة من خلال كتب البلاغيين والأصوليين، ثم ختم البحث بنماذج تطبيقية منتقاة من سورة الأنعام، علماً بأن أحد الباحثين قد أجرى هذه الدلالات على سورة الأنعام كاملة في أطروحته للدكتوراه، بعد أن أتم القسم التأصيلي حقه موفوراً.

كلمات مفتاحية: دلالات الألفاظ - المعاني الخفية - إثراء المعاني.

مقدمة:

الحمد لله هادي البشر إلى سواء السبيل، فاطر السموات والأرض العلي القدير، والصلاة والسلام على النبي الأمي، سراج الهدى المصطفى الهاشمي، وعلى آله وصحبه الأخيار ومن تبعه بإحسان من الأبرار، أما بعد:

فإن من أجل النعم وأعظمها نعمة الإسلام، التي بها أزيحت الكُربات، وظهر النور وتبددت الظلمات، جاء هذا الدين لينظم حال الأمم، ويضع القواعد والأصول، ويزيل الشبهات ويوجد الحلول.

فأرسل النبي نور الهدى محمد (صلى الله عليه وسلم) رحمة للناس، وهدى ويُشرى للعالمين، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107]؛ ليرحمهم من شرور أنفسهم في الدنيا، ويدلهم على طريق الخير والحق للوصول إلى الجنة في الآخرة. فجاء برسالة الإسلام مُعلنًا أنها خاتمة الرسالات لخاتم الأنبياء، وأن هذا الدين الذي اصطفاه الله للبشرية جمعاء، ولا دين سواه، قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: 19]، ولقد نزل القرآن الكريم المعجزة الخالدة بلفظه ومعانيه، الظاهرة والخفية، ولقد عزم الباحثان على الوقوف على دلالات ألفاظ القرآن الكريم للوصول إلى المعاني الخفية؛ لبيان الوجه الإعجازي للقرآن الكريم، فكان هذا البحث بعنوان:

دلالات الألفاظ على المعاني الخفية وأثرها في إثراء المعاني القرآنية

دراسة تأصيلية تطبيقية على آيات من سورة الأنعام أنموذجاً

أولاً: أسباب اختيار الدراسة.

من أهم الأسباب التي دفعت الباحثان لاختيار هذا الموضوع:

1 - السعي قدر المستطاع للوصول إلى معانٍ ومقاصد ودلالات تربط القرآن الكريم بالواقع الحالي، وفتح آفاق تخدم الدين والوطن والأمة الإسلامية جمعاء.

2- الوقوف على أسرار ووجوه الإعجاز القرآني من خلال الوقوف على الدلالات الخفية للألفاظ القرآنية.

3- كون أهمية هذه الدراسة التي تجمع بين علوم ثلاثة: أصول الفقه، والبلاغة، والتفسير.

4- إثراء المكتبة العلمية ببحث علمي محكم يتناول هذا الموضوع بشكل مستفيض في إطار دراسة تأصيلية تطبيقية.

ثانياً: الدراسات السابقة.

بعد الاطلاع الواسع والبحث والتحري في نفس موضوع الدراسة، والبحث عبر شبكة الانترنت، تبين أن هناك دراسات سابقة حول موضوع الدلالات بشكل عام، ولكن الموضوع ذاته جديدٌ على المكتبة الإسلامية فهو طرحٌ علمي من قبل قسم التفسير وعلوم القرآن - كلية أصول الدين بالجامعة الإسلامية - غزة، وهو ضمن سلسلة تضم نفس الموضوع باختلاف السور لكل باحث، تحت عنوان "دلالات الألفاظ على المعاني الخفية، وأثرها في إثراء المعاني القرآنية - دراسة تأصيلية تطبيقية.

ثالثاً: حدود الدراسة.

اعتنت الدراسة بالتأصيل للموضوع من خلال كتب البلاغيين والأصوليين، ولذلك اختار الباحثان آياتٍ من سورة الأنعام، تُبين هذا النوع من الدلالات، وهي تجمع بين التنوع والتعدد.

رابعاً: خطة الدراسة.

تمهيد: تعريف الدلالة لغة واصطلاحاً.

المبحث الأول: أقسام الدلالة عند البلاغيين والأصوليين

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أقسام الدلالة عند البلاغيين.

المطلب الثاني: أقسام الدلالة عند الأصوليين.

المبحث الثاني: ضوابط اجراء دلالة الألفاظ على المعاني الخفية، والفرق بينها وبين التفسير الإشاري.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ضوابط اجراء دلالة الألفاظ على المعاني الخفية.

المطلب الثاني: الفرق بين دلالة الألفاظ على المعاني الخفية والتفسير الإشاري.

المبحث الثالث: نماذج منتقاة من سورة الأنعام على دلالة الألفاظ على المعاني الخفية.

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: دلالات الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (19-20)

المطلب الثاني: دلالات الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (21-22)

المطلب الثالث: دلالات الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (23-24)

المطلب الرابع: دلالات الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (25-26)

المطلب الخامس: دلالات الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (27-28)

المطلب السادس: دلالات الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (29-30)

تمهيد

تعريف الدلالة لغةً واصطلاحاً

تعريفُ الدلالةُ لغةً:

الدَّالَّةُ: "مصدر من الفعل (دَلَّ) يدل دلالة بفتح الدال وهو أفصح، وروي بكسر الدال، وروي بضمها، والجمع دلائل أو دلالات"⁽¹⁾.
"وهما أصلان يدل: أحدهما إبانة الشيء بأمانة تتعلمها، والآخر اضطراب في الشيء.

فالأول قولهم: دَلَّتُ فلاناً على الطريق، والدليل: الأمانة في الشيء، وهو بيِّن الدَّالَّة والدَّالَّة"⁽²⁾.

وهي ما يتوصّل به إلى معرفة الشيء، كدلالة الألفاظ على المعنى، ودلالة الإشارات، والرموز، والكتابة، والعقود في الحساب⁽³⁾.

تعريفُ الدَّالَّةِ اصطلاحاً:

إنّ دراسة الدَّالَّة تُعدُّ من أقدم قضايا الفكر الإنساني في الحضارات المختلفة، حيث أسهم فيها فلاسفة، وبلاغيون، وأصوليون من العرب وغيرهم⁽⁴⁾، وأوضحوا أنه لا بد للدلالة من تحقق عنصرين أحدهما: يسمى دالاً، والآخر: مدلولاً، ويتضح من ذلك: أن الدلالة هي: علاقة بين الدال والمدلول يتوصل بها إلى فهم أمرٍ من أمرٍ، وكون الشيء في حالة معينة وإذا عُلم بوجود الدلالة انتقل الفهم إلى شيء آخر.

المبحث الأول

أقسام الدلالة عند البلاغيين والأصوليين

المطلب الأول: أقسام الدلالة عند البلاغيين

الحديث عن أي مفهوم ينبغي له الالتفات إلى علم الدلالة وما يشتمل عليه في تحليل لفكرة المعنى، وعلاقة اللغة بالفكر سواء كان المصطلح مفرداً أو مركباً، وقد عني الأقدمون والمحدثون بالدلالات وتقسيماتها كما يلي:

(1) شعبان المصري، دلالة الاقتران ووجه الاحتجاج بها عند الأصوليين، (12/1).

(2) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (529/1)

(3) الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (317/1)

(4) يُنظر: د/ أشرف أحمد البكليش الألفاظ الدالة على المكان عند شعراء الغزل في العصر الأموي "دراسة دلالية"، (ص:1)

أولاً: عبد القاهر الجرجاني: يقول في أسرار البلاغة: "اعلم أن الكلام هو الذي يُعطي العلوم منازلها، ويبين مراتبها، ويكشف عن صورها، ويدل على سرائرها، ويُبرِّز مكنون ضمائرها، وبه أبان الله تعالى الإنسان من سائر الحيوان، ونَبّه فيه على عظم الامتتان، فقال عز من قائل: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ، عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ [الرحمن: 1-4]، فلولا له لم تكن لتتعدّى فوائد العلم عالمه، ولتعتلت قُوَى الخواطر والأفكار من معانيها، واستوتت القضية في مَوْجُودها وفانيها"⁽¹⁾، وقد فصل الكلام على ضربين: الأول: ضربت أنت تصل منه إلى الغرض بدلالة اللفظ وحده، وذلك إذا قصدت أن تُخبر عن زيد مثلاً بالخروج على الحقيقة فقلت: خرج زيد وبالانطلاق عن عمرو فقلت: عمرو منطلق وعلى هذا القياس.

الثاني: وضربت آخر أنت لا تصل منه إلى الغرض بدلالة اللفظ وحده ولكن يدل اللفظ على معناه الذي يقتضيه موضوعه في اللغة ثم تجد لذلك المعنى دلالة ثانية تصل بها إلى الغرض، ومدار هذا الأمر على الكناية والاستعارة والتمثيل⁽²⁾. ثانياً: الجاحظ⁽³⁾: بين في كتابه (الحيوان) إلى أن "الكاتب لا يسعى إلى شيء أحوَج منه إلى إفهام معانيه حتّى لا يحتاج السامع لما فيه من الروية ويحتاج من اللفظ إلى مقدار يرتفع به الحشو ويحطه من غريب الأعراب ووخشي الكلام، فعند مخاطبة العرب وبني إسرائيل في القرآن الكريم رأينا أن الله (تبارك وتعالى) إذا خاطب العرب والأعراب أخرج الكلام مُخْرَج الإشارة والوحي والحذف، وإذا خاطب بني إسرائيل أو حكى عنهم جعله مبسوطاً وزاد في الكلام، فأصوب العمل أتباع آثار العلماء والاحتذاء على مثال القدماء والأخذ بما عليه الجماعة"⁽⁴⁾.

ثالثاً: السكاكي⁽⁵⁾: في معرض حديثه عن الدلالة قال: "إن الكناية تتفاوت على تعريض وتلويح ورمز وإيماء وإشارة وسميت كناية لما فيه من إخفاء وجه التصريح ودلالة كني على ذلك لأن (ك ن ي) كيفما تركبت دارت مع تأدية معنى الخفاء"⁽⁶⁾، وقد فصل ذلك بقوله:

- 1- متى كانت الكناية عرضية على ما عرفت كان إطلاق اسم التعريض عليها مناسباً.
 - 2- وإذا كانت ذات مسافة بينها وبين المكنى عنه متباعدة لتوسط اللوازم كما في: كثير الرماد وأشباهه، كان إطلاق اسم التلويح عليها مناسباً؛ لأن التلويح هو أن تشير على غيرك عن بعد.
 - 3- وإن كانت ذات مسافة قريبة مع نوع من الخفاء كنحو عريض الفقا كان إطلاق اسم الرمز عليها مناسباً؛ لأن الرمز هو أن تشير على قريب منك على سبيل الخفية.
 - 4- وإن كانت لا، مع نوع الخفاء كان إطلاق اسم الإيماء والإشارة عليها مناسباً⁽⁷⁾.
- وبعد سرد أقوال العلماء فقد لاحظت الباحثان أن البحوث المتعلقة بالدلالة يوجد بينها تشابه كبير وتصيب في توضيح المعنى أو معنى المعنى وتدور حول المعنى المفهوم من اللفظ مثل: الرمز والإشارة والإيماء والتعريض وهو ما نجدتها في أقسام الكناية: وهو ما سنوضحهم بشيء من التفصيل مع ذكر مثال لكل قسم.

أولاً: تعريف الكناية:

لغة: "أن تتكلم بشيء وتريد غيره"⁽⁸⁾.

(1) الجرجاني، أسرار البلاغة، ا (ص3)

(2) المرجع السابق: (ص3)

(3) الجاحظ: هو أبو عثمان عمرو بن بحر المعروف بالجاحظ، كان عالماً أدبياً وله تصانيف في فنون كثيرة، وإليه تنسب الطريقة المعروفة بالجاحظية من المعتزلة، ومن أحسن تصانيفه كتاب الحيوان وكتاب البيان والتبيين، توفي سنة 255هـ. (البلاغة الواضحة، علي الجارم و مصطفى أمين: 172)، (نجعة الرائد وشرعة الوارد في المترادف و المتوارد، إبراهيم اليازجي اللبناني: 251)

(4) الجاحظ، الحيوان، (89-94)

(5) السكاكي: هو يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب، سراج الدين: عالم بالعربية والأدب. مولده ووفاته بخوارزم. من كتبه "مفتاح العلوم - ط" و "رسالة في علم المناظرة، توفي سنة (262هـ) ، الأعلام الزركلي (222/8).

(6) السكاكي، مفتاح العلوم، (ص204)

(7) يُنظر: المرجع السابق، (ص411)

(8) الفارابي تاج اللغة وصحاح العربية، (2477/6)

اصطلاحاً: "لفظ أريد به غير معناه الذي وضع له، مع جواز إرادة المعنى الأصلي، أي يمكن حملُهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ بِوَصْفِ جَامِعٍ بَيْنَهُمَا، وعدم وجود قرينة مانعة من إرادته"⁽¹⁾.
ثانياً: أقسام الكناية:

تتقسم الكناية من حيث اللوازم والسياق إلى أربعة أقسام، وهي كالتالي:

1- التعريض:

لغة: "ضد التصريح"⁽²⁾.

اصطلاحاً: " هو أن يكنى عن الشيء ويعرض به ولا يصرح على حسب ما عملوا باللحن والتورية عن الشيء"⁽³⁾.
مثال التعريض قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴾ [الإسراء: 37] ففي الآية تقرير وإشعار بأن المشي على الأرض مما لا يليق بالمرح والتكبر والاختيال منهي عنه؛ لأن ذلك مفاخرة مع الأرض وتكبر عليها أي لن تخرق الأرض بدؤسك، ولن تصل طول الجبال حتى يمكن لك أن تتكبر عليها، وفيها تعريض بما عليه المختال من رفع رأسه ومشيه على صدور قدميه⁽⁴⁾.

2- التلويح:

لغة: "هُوَ نَوْعٌ خَاصٌّ مِنَ الْإِشَارَةِ، بِأَنْ تُشِيرَ إِلَى غَيْرِكَ مِنْ بَعْدِ"⁽⁵⁾.

اصطلاحاً: "هو الذي كثرت وسائله بلا تعريض"⁽⁶⁾.

مثال التلويح قوله تعالى: ﴿ اَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ [الحديد: 20] فقد استعملت هذه اللفظة "الكفار" المرادفة في معناها هنا اللفظة "الزرع" بدل استعمال لفظة "الزرع" تلويحاً بأن مقابل الزرع في المثل هم الكفار في الممثل له، فالمعجبون بزينة الحياة الدنيا المغرورون بها هم الكفار، ويقابلهم في المثل الزرع الذين يعجبهم الثبات إذا نزل عليه الغيث فاحضر وأنبت⁽⁷⁾.

3- الرمز:

لغة: "ر م ز: الْإِشَارَةُ وَالْإِيمَاءُ بِالشَّيْئَيْنِ أَوْ الْحَاجِبِينَ أَوْ الْقَمِّ أَوْ الْيَدِ أَوْ اللَّسَانِ مِنْ غَيْرِ إِظْهَارِ صَوْتِ"⁽⁸⁾.

اصطلاحاً: "ما هو قريب يسهل على الذكي اللماح أن يتنبه له، ومنه ما هو بعيد لا يدرك إلا بالتأمل العميق، وقد يدركه العبقري، ويخص البلاء مخاطبيهم بالإشارات واللوازم البعيدة على مقاديرهم"⁽⁹⁾، وهو علامة تدل على معنى له وجود قائم بذاته، فتمثله وتحل محله، وقد يُستخدم الرمز بقصد الإيجاز، كما في الرموز الكيماوية والحسابية والهندسية والفيزيائية⁽¹⁰⁾.

مثال الرمز قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ ﴾ [الحديد: 25]، و"الميزان" هنا رمز إلى العدل الإلهي الذي أرسل الله به وإقامته جميع الرسل والأنبياء"⁽¹¹⁾.

(1) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، (164/3) وأحمد الهاشمي، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبيدع، (287/1).

(2) الخفاجي، شرح درة الغواص للشهاب (ص643)

(3) ابن المعتز، لبيدع في البيدع، (ص39)

(4) يُنظر: أبي السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (172/5)

(5) الكفوي، الكليات: (ص310)

(6) أحمد الهاشمي، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبيدع، (289/1)

(7) البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها (ص77)

(8) الفراهيدي، العين، (366/7)، وابي بكر الرازي، مختار الصحاح، (ص128) والفيروز آبادي، القاموس المحيط، (512/1)

(9) عبدالرحمن حنيفة، البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها، (ص699)

(10) أحمد مختار عمر معجم اللغة العربية المعاصرة، (941/2)

(11) حمد الناصري التيسير في أحاديث التفسير، (175/6)

4-الإيماء :

لغة: الإشارة بالأعضاء كالرأس واليدين والعين والحاجب، وإنما يُريد به هاهنا الرأس. يُقال: أومأت إليه أومئ إيماء، كما يومئ المرئض برأسه للركوع والسجود⁽¹⁾.

اصطلاحاً: "هُوَ الْكَلَامُ الْمَشَارُ بِهِ إِلَى الْمَطْلُوبِ مِنْ قَرَبٍ لَمْ يَمَعِ الْخَفَاءُ"⁽²⁾.

مثال الإيماء قوله تعالى: ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ [النصر: 1]، وَذَلِكَ عَلَامَةٌ أَجَلِكِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهَا تُسَمَّى «سُورَةَ التَّوْدِيعِ» فِي «الْإِتْقَانِ» لِمَا فِيهَا مِنَ الْإِيمَاءِ إِلَى وَدَاعِهِ (p) يَعْنِي مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى اقْتِرَابِ لِحَاقِهِ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى⁽³⁾.

ومما سبق يتبين للباحثين في علوم اللغة وكتب التفسير أن العلماء قد أولوا مكانة للمفردات وتراكيبها وتفسير معانيها وترجمة مصطلحاتها، ويظهر مدى اهتمامهم للغة العربية المرتبطة بالقرآن الكريم، ويجد أن البحث في الدلالة يُعد من أساسيات التفسير؛ لأن محور التفسير قائم على بيان المعاني والألفاظ والتراكيب وتحليلها للوصول إلى معرفة الأحكام المستنبطة والشرائع والفرائض الدينية.

المطلب الثاني: أقسام الدلالة عند الأصوليين

لقد أنزل الله Y القرآن بلغة العرب، وجاءت السنة النبوية شارحة مبينة لكتاب الله تعالى، وفهم أحكام القرآن لن يكون فهماً صحيحاً إلا إذا روعي فيه مقتضى الأساليب في اللغة العربية، وطرق الدلالة فيه، وما تدل عليه في كل موطن؛ لذلك اتجه علماء أصول الفقه إلى استقراء الأساليب العربية، مستعينين بأقوال وشواهد علماء اللغة، ثم وضعوا القواعد والضوابط التي من شأنها أن تحقق الفهم الصحيح للأحكام الشرعية؛ ليتحقق تفسير النصوص، ومعرفة دلالات الألفاظ على المعاني بشكل سليم. وقد غني الأصوليون بالدلالة عنابة كبيرة، وأولوها اهتماماً جماً، ودفعهم إلى وضع قواعد وضوابط لكيفية دلالة اللفظ على المعنى، وهما: طريقة الحنفية، وطريقة الجمهور أو المتكلمين، والاختلاف بين المدرستين لفظي أو اصطلاحية فقط، والدلالة أيضاً إما لفظية، أو غير لفظية، وما يعيننا في هذا المقام هو الدلالة اللفظية، التي تنقسم إلى ثلاثة أقسام كالتالي:

أولاً: الدلالة العقلية: وهي الدلالة التي يهتدي بها عن طريق العقل، مثل دلالة الدخان على النار.

ثانياً: الدلالة الطبيعية: وهي الدلالة التي يكون فيها الدال شيئاً طبيعياً، مثل التأفف دلالة الضجر، والأنين دلالة الألم، والصفرة على الوجع.

ثالثاً: الدلالة الوضعية: وهي الدلالة التي يكون فيها الدال مُتفقاً أو مصطلحاً عليه، مثل دلالة دلوك الشمس على وجوب الصلاة⁽⁴⁾، وتنقسم الدلالة الوضعية إلى ثلاثة أقسام، وهي كالتالي:

1- دلالة المطابقة:

وهي دلالة اللفظ على تمام المعنى بأن يكون مُوافق لما وضع له، كدلالة لفظ (النكاح) في قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾ [البقرة: 230] على الوطء والعقد معاً⁽⁵⁾.

1. دلالة التضمين:

وهي: «إفهام اللفظ للسامع مع جزء المسمى، أي متى فهم المُسمى كانت الدلالة تضمناً»⁽⁶⁾، كإفهام لفظ العشرة السامع له الخمسة منه.

2. دلالة الالتزام:

(1) يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، (190/1) والزيبيدي، تاج العروس، (ص260)

(2) السيوطي، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، (ص98)

(3) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (587/30)، والسيوطي الإِتْقَانِ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، (196/1)

(4) يُنظر: الزركشي، البحر المحيط، (238/2)، و الزرقا، شرح القواعد الفقهية، (ص141)، و أمير بادشاه الحنفي تيسير التحرير، (80/1).

(5) يُنظر: الحنبلي، التحيير شرح التحرير، (317/1)، و القرافي نفائس الأصول، (546/2).

(6) البارتي، الردود والنقود، (209/1)

وَهِيَ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ لَهُ مَعْنَى، وَذَلِكَ الْمَعْنَى لَهُ لَازِمٌ مِنْ خَارِجٍ، وَأَنَّهَا مِنْ دَلَالَةِ اللَّفْظِ لَا مِنْ بَابِ الدَّلَالَةِ بِاللَّفْظِ، أَيْ
إِفْهَامِ اللَّفْظِ لِلْسَامِعِ مَعَ لَازِمِ الْمَسْمُومِ الْبَيِّنِ، كَدَلَالَةِ لَفْظِ "السَّقْفِ" عَلَى الْحَائِطِ؛ إِذْ لَيْسَ جِزْءًا مِنَ السَّقْفِ، لَكِنَّهُ لَا يَنْفَكُ
عَنْهُ، فَهُوَ كَالرَّفِيقِ الْمَلَاذِمِ⁽¹⁾.

ومن خلال ما سبق يظهر واضحاً في كثير من كتب الأصوليين، أن الدلالة لها طريقتين:
الطريقة الأولى: طريقة الفقهاء:

وتُسمى (طريق الحنفية)؛ لأن الأصوليين من الأحناف اختاروا هذا الطريق، وسميت بطريق الفقهاء؛ لتأثرها بالفروع
الفقهية، ويحصر الحنفية طرق الدلالة عندهم على المفهوم فقط، وهو الذي دل عليه اللفظ في محل النطق، أما ما يكون
وراء المنطوق فلا يعتدون به، وهو ما يُعرف بمفهوم المخالفة⁽²⁾
وقد قسموا دلالات الألفاظ من حيث إحاؤها بالمعنى إلى:

1. عبارة النص:

وهي: المعنى الذي يتبادر فهمه من الصيغة، ويكون مقصوداً أصالة أو تبعاً، ويطلق عليه المعنى الحرفي للنص.
ومثال دلالة العبارة قوله تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ [البقرة: 275]، فهذه العبارة في الآية تدل دلالة ظاهرة على معنيين:
أحدهما: التفرقة بين البيع والربا، وهذا مقصود من السياق أصالة؛ لأن الآية نزلت للرد على الذين قالوا: ﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾
[البقرة: 275].

والثاني: أن حكم البيع الإباحة، وحكم الربا التحريم، وهذا المعنى مقصود من السياق تبعاً؛ لأن نفي المماثلة استتبع بيان حكم كل
منهما، وأن اختلاف الحكمين يدل على عدم المماثلة، ولو أراد الشارع المعنى المقصود أصالة فقط لقال: وليس البيع مثل الربا، إذأ
فهو ما يريده الشارع من صياغته وألفاظه وأسلوبه، وأنه قصد به حكماً خاصاً، فكل نص تشريعي له معنى يدل عليه أصالة أو
تبعاً⁽³⁾.

2. إشارة النص:

وهي: المعنى الذي لا يتبادر فهمه من ألفاظه ولا يقصد من سياقه ولكنه معنى لازم للمعنى المتبادر من ألفاظه⁽⁴⁾، فهو مدلول
اللفظ بطريق الالتزام، ولكنه معنى إلتزامياً وغير مقصود من السياق كانت دلالة النص عليه بالإشارة لا بالعبارة، وقد يكون وجه
التلازم ظاهراً، وقد يكون خفياً، ولهذا قالوا: إن ما يشير عليه النص قد يحتاج فهمه إلى دقة نظر وتدبر ومزيد تفكير، وقد يفهم
بأدنى تأمل.

فدلالة الإشارة هي دلالة النص عن معنى لازم لما يفهم من عبارته غير مقصود من سياقه؛ يحتاج فهمه إلى فضل تأمل أو
أدناه، حسب ظهور وجه التلازم وخفائه⁽⁵⁾.

"مثال دلالة الإشارة قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة: 233] يفهم من عبارة هذا النص
أن نفقة الوالدات من رزق وكسوة، واجبة على الآباء؛ لأن هذا هو المتبادر من ألفاظه، والمقصود من سياقه، ويفهم من إشارته
أن الأب لا يشاركه أحد في وجوب النفقة لولده عليه؛ لأن أولاده له لا لغيره، وأن الأب له عند احتياج أن يتملك بغير عوض
من مال ابنه ما يسد به حاجته لأن ولده له، فمال ولده له، وإنما فهمت هذه الأحكام من إشارة النص؛ لأن في ألفاظ النص

(1) يُنظر: ابن قدامة المقدسي، روضة الناظر وجنة المناظر، (71/1)، و الأمدي، الإحكام في أصول الأحكام، (15/1)، و القرافي، شرح تنقيح
الفصول، (24/1).

(2) يُنظر: الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، (136/2).

(3) يُنظر: عبدالوهاب خلاف، علم أصول الفقه، (ص:144).

(4) يُنظر: القطان، مباحث في علوم القرآن، (ص:258).

(5) يُنظر: فهد الرومي، دراسات في علوم القرآن، (ص:448).

نسبة المولود لأبيه بحرف (اللام) الذي يفيد الاختصاص، ومن لوازم هذا الاختصاص ثبوت هذه الأحكام، فهي أحكام لازمة لمعنى مفهوم من عبارة النص وغير مقصودة من سياقه، ولذا كان فهمها من إشارته لا من عبارته⁽¹⁾.

3. دلالة النص:

وهي: " دلالة اللفظ على ثبوت حكم المنطوق به للمسكوت عنه لاشتراكهما في علة الحكم التي يمكن فهمها عن طريق اللغة، فإذا كان اللفظ يدل بعبارته على حكم في واقعة لعله بُني عليها هذا الحكم، ثم وُجدت واقعة أخرى تساوي الواقعة الأولى بعلتها التي تتبادر إلى الفهم بمجرد فهم اللغة من غير حاجة إلى الاجتهاد، فإنه يفهم لغة أن اللفظ يتناول الواقعتين، سواء كانت الواقعة الثانية المسكوت عنها مساوية للأولى المنطوق بها في العلة، أو أولى منها لقوة العلة فيها"⁽²⁾.

مثاله في قوله تعالى ﴿ فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ وَلَا تَنْهَرُهُمَا ﴾ [الإسراء 23]، فإن للتأفيف صورة معلومة ومعنى، لأجله ثبتت الحرمة وهو الأذى حتى إن من لا يعرف هذا المعنى من هذا اللفظ أو كان من قوم هذا في لغتهم إكرام لم تثبت الحرمة في حقه ثم باعتبار هذا المعنى المعلوم لغة تثبت الحرمة في سائر أنواع الكلام التي فيها هذا المعنى كالشتم وغيره وفي الأفعال كالضرب ونحوه وكان ذلك معلوما بدلالة النص لا بالقياس لأن قدر ما في التأفيف من الأذى موجود فيه وزيادة⁽³⁾.

ومثال دلالة النص المساوي في الحكم قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالِ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ [النساء 10] أن الآية فيها التحذير من أكل مال اليتامى، جرته مناسبة للعرض لقسمة أموال الأموات، لأن الأورثه يكثر أن يكون فيهم يتامى لكثرة تزوج الرجال في مدة أعمارهم، فقلما يخلو ميت عن ورثة صغار، وهو مؤذن بشدة عناية الشارع باليتامى وحقوقهم⁽⁴⁾.

"فالآية تدل بالعبارة على تحريم أكل أموال اليتامى ظلماً، وعلّة ذلك تتبادر بمجرد معرفة اللغة، وهي تبديد هذه الأموال وتضييعها عليهم، فتدل الآية من طريق دلالة النص على تحريم إحراق أموال اليتامى وإتلافها بأي وسيلة، فيكون الإتلاف أو الإحراق حراماً كالأكل؛ لمساواته له في علة الحكم"⁽⁵⁾.

4. دلالة الاقتضاء:

وهي: "ما كان المدلول فيه مضمراً، إما لضرورة صدق المتكلم، وإما لصحة وقوع الملفوظ به"⁽⁶⁾.

ومثاله قوله تعالى ﴿ وَإِنِّي مُرْسَلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاطِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴾ [النمل 35] إلى قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ ﴾ [النمل 36] فمجيء الرسول إلى سليمان u فرع إرساله فيتعين أن يضمر: فأرسلت رسولا فلما جاء سليمان، فذلك قلت إن المعنى يقتضيه دون اللفظ"⁽⁷⁾.

حكم الدلالات السابقة ذكرها على الحكم وترتيبها:

الدلالات الأربعة جميعها تدل على اليقين، والقطع إلا إذا وُجد ما يصرّفها إلى الظن، والدلالات جميعها مرتبة بحسب قوتها، فعبرة النص هي الأقوى، ثم إشارة النص، ثم دلالة النص، ثم دلالة الاقتضاء، وإذا ما وقع تعارض بينها فيرجح الأقوى هم الذي يليه في القوة⁽⁸⁾.

(1) عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، (ص 146)

(2) الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، (2/143)

(3) يُنظر: أصول الشاشي، (ص 104)، وأصول السرخسي (1/242)

(4) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (4/254)

(5) الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، (2/144)

(6) القطان، مباحث في علوم القرآن، (ص 243)، والأمدي، الإحكام في أصول الأحكام، (3/64)، وابن حزم، الإحكام في أصول القرآن، (ص 265)

(7) يُنظر: القرافي، شرح تنقيح الفصول، (ص 55)

(8) يُنظر: الأمدي، لإحكام في أصول الأحكام، (3/64).

الطريقة الثانية: طريقة الجمهور أو المتكلمين:

أما جمهور الأصوليين فأغلبهم قسموا دلالة اللفظ على الحكم باعتبار نطقه أو فهمه من النص، أو عدم ارتباط الدلالة بصريح اللفظ وعدم النطق إلى مسألتين:

المسألة الأولى: دلالة المنطوق:

المنطوق هو: "ما دل عليه اللفظ في محل النطق"⁽¹⁾، ويختلف باختلاف سياقات الجملة⁽²⁾، وقد قسم الأصوليون المنطوق إلى قسمين على النحو الآتي:

أولاً: المنطوق الصريح:

وهو المعنى الذي يُعلم من اللفظ بمجرد العلم بالوضع اللغوي، أي: ما دل عليه اللفظ في محل النطق، ومثاله قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة:6] فدللت الآية بمنطوقها على وجوب

غسل الوجه واليدين إلى المرافق، وهو بمعنى دلالة اللفظ على حكم ذكر في الكلام، أو نطق به سواء كان:

أ. بدلالة المطابقة كقوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: 196].

ب. أو دلالة التضمن، ومثاله دلالة (الواو) على الحال في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفَسَقٌ﴾ [الأنعام: 121]⁽³⁾.

ثانياً: المنطوق غير الصريح:

وهو المعنى الذي دلَّ عليه اللفظ في غير ما وضع له، وتكون الدلالة بالالتزام، وتُسمى بالالتزام، ويضم المنطوق غير الصريح عند المتكلمين ثلاث دلالات يبيّنها على النحو التالي:

1. دلالة الاقتضاء:

هذه الدلالة سبق ادراجها ضمن الدلالات المستقلة عند الأحناف حسب طريقتهم التي تتضمن دلالة الإشارة ودلالة العبارة، وتتفق مع طريقة الجمهور ولكنهم يضعونها ضمن دلالات المنطوق غير الصريح.

وهي ما كان المدلول فيه مضمراً، إما لضرورة صدق المتكلم، وإما لصحة وقوع الملفوظ به⁽⁴⁾.

2. دلالة الإيماء:

ويطلق عليها أيضاً دلالة التنبيه، وهي أن يرد وصف مقترناً بحكم في نص من نصوص الشرع على وجه لو لم يكن ذلك الوصف مفيداً للتعليل لكان الكلام معيباً أو بعيداً.

أو: "هي دلالة اللفظ على لازم مقصود للمتكلم لا يتوقف عليه صدق الكلام ولا صحته عقلاً أو شرعاً، في حين أن الحكم المقترن بوصف لو لم يكن للتعليل لكان اقترانه به غير مقبول ولا مستساغ، فذكر الحكم مقروناً بوصف مناسب يفهم منه أن علة ذلك الحكم هو ذلك الوصف"⁽⁵⁾.

(1) الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، (148/2)

(2) يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، (354/10)، والفراهيدي، العين، (104/5)، والأصفهاني، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، (430/2)

(3) يُنظر: محمد علي الحسن، المنار في علوم القرآن مع مدخل في أصول التفسير ومصادره، (ص180)، و زكريا الأنصاري، الحدود الأنيقية، (ص79)

(4) يُنظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، (150/2)، والإحكام في أصول الأحكام، الأمدي، (64/3)، وشرح تنقيح الفصول، القرافي، (ص55)، و أبو الربيع الصرصري، شرح مختصر الروضة، (709/2)

(5) الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، (152/2)، و حمد الصاعدي، المطلق والمقيد، (ص322)، والشنقيطي، مذكرة في أصول الفقه، (ص386)، و عبد الكريم النملة الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، (ص295).

3. دلالة الإشارة:

وهي من الدلالات المتفق عليها بين العلماء معنى ومبنى، وهي ما أُشيرَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ "وَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ" أَي، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ الْمَعْنَى الْمُسْتَقَادُ مِنَ اللَّفْظِ مَقْصُودًا لِلْمَتَكَلِّمِ، وهي دلالة اللفظ على معنى لازم للمعنى المقصود من السياق⁽¹⁾، ويتبين مما سبق أن دلالة الإشارة عند المتكلمين لا تختلف عن مفهومها عند الحنفية مادام كل منهما يعتبرها من اللازم غير المقصود⁽²⁾.
المسألة الثانية: دلالة المفهوم:

الفهم هو مَعْرِفَتُكَ الشَّيْءَ بِالْقَلْبِ. فَهَمَهُ فَهْمًا وَفَهَمًا وَفَهَامَةً⁽³⁾، وهو ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق، أي إن اللفظ دل على حكم شيء لم يذكر في الكلام، ولم ينطق به، بأن يثبت نقيض حكم المنطوق للمسكوت عنه، ويسمى الدلالة المعنوية أو الدلالة الالتزامية⁽⁴⁾، وهو ينقسم إلى قسمين على النحو الآتي:

1- مفهوم الموافقة :

"وَهُوَ مَا كَانَ حُكْمُ السُّكُوتِ عَنْهُ مُوَافِقًا لِحُكْمِ الْمَنْطُوقِ، وَيُسَمَّى أَوْ فَحْوَى الْخَطَابِ، أَوْ تَتْبِيهِ الْخَطَابِ"⁽⁵⁾، ويسمى دلالة النص عند الحنفية، كدلالة قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنُهُ بِعِنْتَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنُهُ بدينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ﴾ [آل عمران:75] على تأديته ما دون العنطار، وعدم تأديته ما فوق الدينار؛ لأن من أدى الكثير فأداؤه القليل أولى⁽⁶⁾.

2- مفهوم المخالفة :

"وهو ما يخالف حكمه المنطوق"⁽⁷⁾، ويسمى دليل الخطاب⁽⁸⁾، ويتكون مفهوم المخالفة من عدة أنواع وهي:

أ. مفهوم الصفة وهو: تعقيب الاسم العام بصفة خاصة، وأن يخص بعض الأوصاف التي تطرأ وتزول بالحكم⁽⁹⁾، ومثاله قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ [الحجرات:6]، حيث دلت الآية بمنطوقها على وجوب التبيين من نبي الفاسق، ودلت بمفهوم المخالفة على عدم وجوب التبيين من نبي العدل وقبول خبر العدل⁽¹⁰⁾.

ب. مفهوم الشرط وهو: تعليق الحكم على شيء بأداة الشرط، يدل على نفي الحكم عما انتفى فيه ذلك⁽¹¹⁾، ومثاله قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ ﴾ [الطلاق:6]، "فمفهومه أن غير أولات الحمل من المطلقات البوائن لا تجب على الزوج لهن نفقة؛ لانتهاء الشرط"⁽¹²⁾.

(1) يُنظر: الشاطبي، الموافقات، (154/2)، وأصول السرخسي (236/1).

(2) يُنظر: الأمدي، الأحكام في أصول الأحكام، (254/3).

(3) ابن منظور، لسان العرب، (459/12).

(4) يُنظر: عبد العزيز الحنفي، كشف الأسرار شرح أصول البرزوي، (203/2)، والأمدي، الأحكام في أصول الأحكام، (257/2)، والزحيلي، الوجيز في أصول الفقه، (148/2).

(5) أبي العباس القرافي، شرح تنقيح الفصول، (ص:54)، ومحمد معبد، نفحات من علوم القرآن، (ص:89).

(6) يُنظر: الشيرازي، الملع في أصول الفقه، (ص:44)، والأمدي، الأحكام في أصول الأحكام، (67/6).

(7) محمد معبد، نفحات من علوم القرآن، (ص:90).

(8) يُنظر: الجويني، البرهان في أصول الفقه، (166/1).

(9) يُنظر: ابن قدامة المقدسي، روضة الناظر وجنة المناظر، (134/2).

(10) يُنظر: أحمد القصاب، النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، (174/4).

(11) يُنظر: أبو الربيع الصرصري، شرح مختصر الروضة، (761/2).

(12) محمد القيعي، الأصول في علوم القرآن، (ص:370)، والشنقيطي، إيصال السالك في أصول الإمام مالك، (ص:9).

ت. مفهوم الغاية : وهو مد الحكم إلى غاية بصيغة "إلى" أو "حتى"⁽¹⁾، كقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ الصَّيَامُ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ [البقرة: 187]، فدللت الآية بمنطوقها على وجوب الصيام إلى الليل (غروب الشمس)، ودلت بمفهوم المخالفة على عدم وجوب الصيام في الليل⁽²⁾.

ث. مفهوم العدد: أن يخص نوعاً من العدد بحكم، وفُتِدَ بَعْدَ بِمَنْطُوقِ مَخْصُوصٍ⁽³⁾، كقوله تعالى: ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾ [النور: 2]، وقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ [النور: 4].

فالجدل تقيّد في الآية الأولى بمئة، وفي الثانية بثمانين، فيدل بالمنطوق أن العقوبة مائة في الأولى، وثمانين في الثانية، ويدل بمفهوم المخالفة على أن الزائد عليها لا يجب⁽⁴⁾.

ج. مفهوم اللقب: أن يخص اسماً بحكم، فيدل على أن ما عداه بخلافه، وهو تَعْلِيْقُ الْحُكْمِ عَلَى أَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ؛ لِأَنَّهَا الْأَصْلُ فِي قَوْلِنَا لَقَبٌ⁽⁵⁾، ومثاله: " قوله تعالى: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﴾ [الفتح: 29]، مفهومه: غير محمد ليس رسول الله"⁽⁶⁾، وكما جاء في الحديث الشريف عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: (لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ، إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ)⁽⁷⁾، فدل من مفهوم المخالفة أن هذه الأصناف إذا اختلفت فيجوز البيع إذا كان يداً بيد.

ح. مفهوم الحصر وهو: إثبات الحكم لشيء بصيغة ونفيها عما عداه بمفهوم تلك الصيغة، وقد يقع بغير (إنما)⁽⁸⁾، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: 60].

خ. مفهوم التقسيم وهو: إذا فُسِمَ الاسم إلى قسمين، فأثبت في قسم منهما حكماً، يدل على انتفائه في الآخر، إذ لو عمهما: لم يكن للتقسيم فائدة⁽⁹⁾.

ومثاله حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَوْلُهُ ρ: (لَا تُتَّكَحُ الْأَيْمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُتَّكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: أَنْ تُسَكَّتَ)⁽¹⁰⁾، فنجد هنا أنه قد قسم المرأة إلى قسمين:

الأول: " الثيب "، وهي التي فارقت زوجها، والثاني: " بكر "، وهي التي لم تتزوج.

وجعل لكل قسم حكماً معيناً، فحكم " الأيم " أنها أحق بنفسها، أي: تستأمر، وحكم البكر: أنها تستأذن⁽¹¹⁾.

ويتبين من خلال توضيح طريقتي الفقهاء (الأحناف) والجمهور (المتكلمين) أن كلامهما يلتقيان إلا في طريقتين:

1- الإيماء: إذ لا يعدوها الأحناف من طرائق الدلالة، وإن كانت تعد عندهم في القياس.

2- ومفهوم المخالفة لا يعتدون بحجته⁽¹²⁾.

المبحث الثاني

(1) يُنظر: محمد الصنعاني، إجابة السائل شرح بغية الأمل، (ص 249)، وابن قدامة المقدسي، روضة الناظر وجنة المناظر، (130/2).

(2) يُنظر: ابن قدامة المقدسي، روضة الناظر وجنة المناظر، (130/2).

(3) يُنظر: أبو الربيع الصرصري، شرح مختصر الروضة، (771/2).

(4) يُنظر: الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، (161/2).

(5) يُنظر: القرافي الفروق، (37/2).

(6) عبدالله العنزي، تيسير علم أصول الفقه، (320/1).

(7) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساقاة، باب الربا، رقم الحديث (1584) (1208/3).

(8) يُنظر: العنزي، تيسير علم أصول الفقه، (319/1).

(9) يُنظر: ابن قدامة المقدسي، روضة الناظر وجنة المناظر، (133/2).

(10) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق، والبكر بالسكوت، (1419)، (1036/2).

(11) يُنظر: عبدالكريم النملة، المهذب في أصول الفقه المقارن، (1778/4).

(12) يُنظر المرجع السابق، (1736/4).

ضوابط اجراء دلالة الألفاظ على المعاني الخفية، والفرق بينها وبين التفسير الإشاري.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ضوابط اجراء دلالة الألفاظ على المعاني الخفية.

إن من ضمن آيات الله وحججه وأدلتها على أنه لا يعجزه شيء، هو اختلاف منطق اللسان وتنوع اللغات، لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ آيَاتِهِ خُلِقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخْتَلَفَ الْأَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الروم:22]، وقد حُصِنَت اللغة العربية بمكانة خاصة؛ فهي لغة القرآن الكريم لقوله تعالى: ﴿ بَلِّغْنَا عَرَبِيَّ مَبِينٍ ﴾ [الشعراء 195]، ولو أمعنا النظر في معاجم وقواميس اللغات الأخرى فلن نجد معجماً متسعاً بالمفردات، متنوعاً بالمعاني، متميزاً بالتعريفات، مفصلاً للكلمات كالمعجم العربي، وهذه اللغة بشمولها جمعت بين الإيجاز والإسهاب، الاختصار والإطناب، التفصيل والاقتراب، وحوت بداخلها أساليب بلاغية ضمت علم المعاني، وعلم البيان، فتجلت المعاني، وأظهرت جمال الدلالات، وفتح هذا المجال للعلماء والمفسرين ليدلي كل بدلوه. وللمفسرين من عهد التدوين إلى الآن طرائق في فهم القرآن، وأساليب في كتابته تفسيره، وهذه الطرائق تختلف باختلاف الاختصاص في المفسرين والعلوم التي غلبت عليهم، كما ووضعت ضوابط لإجراء دلالات الألفاظ على المعاني الخفية على النحو التالي:

الأول: مراعاة شروط الاجتهاد في التأويل

موضوع دلالات الألفاظ على المعاني الخفية متعلق بباب التأويل، لا التفسير الذي يُعد أعم من باب التأويل، ومن بين الفروق بينهما أن:

التفسير: ف س ر . الفَسْرُ : الإِبَانَةُ و الإِبْضَاحُ وَكَشْفُ الْمَغْطَى ، أَوْ كَشْفُ وَإِظْهَارِ الْمَعْنَى الْمَغْشُورِ .

التأويل: أول، الأول: الرَّجُوعُ، آلَ الشَّيْءِ يُؤْوِلُ أَوْلاً وَمَآلاً، وَأَوَّلَ إِلَيْهِ الشَّيْءَ: رَجَعَهُ: ما يُؤْوِلُ إِلَيْهِ الْكَلَامَ، وَهُوَ مَأْخُذٌ مِنَ الْمَقْصَدِ وَالْمَالِ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْمَعَانِي .

فالأول: أكثر ما يُستعمل في مفردات الألفاظ والمعنى الظاهر الجلي، والثاني: أكثره " يُسْتَعْمَلُ " في الجمل، ومعنى الباطن الخفي⁽¹⁾. وقد ذكر الشاطبي في الموافقات: أن من أهم شروط التأويل: صحة المعنى، وقبول اللفظ: فمن المعلوم لدى الأصوليين واللغويين أن ما يخضع لاحتمال التأويل من حيث المبدأ هو " الظاهر ". أي أن " النص " لا يخضع لاحتماله، وهذا هو معنى كونه نصاً.

ثم إن علماء الأصول اتفقوا على أنه لا يعدل عن الظاهر من اللفظ إلى التأويل، إلا أن يتوافر شرطان:

الأول: أن يكون وضع اللفظ قابلاً له لغة بوجه من وجوه الدلالة - حقيقةً أو مجازاً أو كناية - جارياً في ذلك على سنن العربية.

الثاني: صحة المعنى في الاعتبار؛ بأن يكون متفقاً مع الواقع المعترف به إجمالاً عمن يعتد بهم.

وذكر مثلاً على ذلك من تأويل لفظ "الخليل" في قوله تعالى: ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [سورة النساء: 125] بالفقير، فإن ذلك يجعل المعنى القرآني غير صحيح؛ لأن إبراهيم الذي يقدم العجل السمين المشوي لضيوفه من عند أهله لا يصح أن يعد فقيراً، فهذا غير صحيح في الاعتبار، لم يجر على مقتضى العلم.

قال ابن قتيبة⁽²⁾: أي فضيلة لإبراهيم في هذا القول؟ أما يعلمون أن الناس فقراء إلى الله؟!⁽³⁾

الثاني: عدم مخالفة المعنى الظاهر

(1) يُنظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (504/4)، وابن منظور، لسان العرب، (55/5) والزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، (323/13)، وتفسير الراغب الأصفهاني، (11/1).

(2) ابن قتيبة: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، وقيل: المروزي، أبو محمد، ولد: سنة (213 هـ) ثلاث عشرة ومائتين، النحوي، اللغوي، سكن بغداد وحدث بها عن إسحاق بن راهويه وأبي إسحاق إبراهيم بن سفيان، كان ثقة دينا فاضلا ولي قضاء، له مصنفات منها: " غريب القرآن الكريم " و " غريب الحديث " و " عيون الأخبار " و " مشكل القرآن " و " مشكل الحديث ". يُنظر: وفيات الأعيان، ابن خلكان، (42/3)، عماد البغدادي، الموسوعة الميسرة، (1414/2).

(3) يُنظر: الشاطبي، الموافقات، (332/3)

إن للمفسرين للقرآن في هذا الصدد ثلاثة طرائق على النحو التالي:

1- إما وقوف عند ظاهر اللفظ: وهي الأمور المنصوصة في نصوصٍ صحيحةٍ من الكتاب والسنة، لا يجوز الاجتهاد فيها لأحدٍ، حتى تشتت في شروط الاجتهاد، بل ليس فيها إلا الإتيان، وهذا الظاهر يعرفه كل من ينطق بالعربية ولا يجله، ولقى استحسان الأغلب حتى قيل إن أحسن الكلام ما كان قليلاً يغنيك عن كثيره، ومعناه في ظاهر لفظه⁽¹⁾.
"فغير جائز أن يترك المفهوم من ظاهر الكتاب - والمعقول به ظاهر في الخطاب والتنزيل - إلى باطن لا دلالة عليه من ظاهر التنزيل، ولا خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم منقول، ولا فيه من الحجة إجماع مستفيض"⁽²⁾.
2- وإما استنباط معانٍ من وراء هذا الظاهر: "فهذه مما تقتضيها دلالة اللفظ أو المقام ولا يجافيها الاستعمال ولا مقصد القرآن، وتلك هي مستنبعات التراكيب وهي من ما يميز اللغة العربية المبحوث فيها في علم البلاغة ككون التأكيد يدل على إنكار المخاطب أو تردده، وكفحوى الخطاب ودلالة الإشارة واحتمال المجاز مع الحقيقة"⁽³⁾، وقد قال الزركشي في هذا الصدد: "من ادعى فهم أسرار القرآن ولم يحكم التفسير الظاهر فهو كمن ادعى البلوغ إلى صدر النبي قبل تجاوز الباب فظاهر التفسير يجري مجرى تعلم اللغة التي لا بد منها للفهم وما لا بد فيها من استماع كثير لأن القرآن نزل بلغة العرب، فما كان الرجوع فيه إلى لغتهم فلا بد من معرفتها أو معرفة أكثرها، إذ الغرض مما ذكرناه التنبيه على طريق الفهم؛ ليفتح بابه ويستدل المرید بتلك المعاني التي ذكرناها من فهم باطن علم القرآن ظاهره على أن فهم كلام الله تعالى لا غاية له كما لانهاية للمتكلم به"⁽⁴⁾.

3- وإما جلب المسائل وبسطها لمناسبة بينها وبين المعنى: وحري بنا التطرق إلى معرفة مم يكون الاستنباط؟ والجواب: أن القرآن ينقسم إلى قسمين:

- نص ظاهر لا يخفى، ولا يحتاج إلى تفسير، وهذا يستنبط منه مباشرة.
- نص يحتاج إلى تفسير، وهذا يكون الاستنباط منه بعد بيانه وتفسيره.

فالاستنباط ربط كلام له معنى بمدلول الآية، بأي نوع من أنواع الربط، كأن يكون بدلالة إشارة أو دلالة مفهوم، أو غيرها، وكلمة رُبط بمعنى الآية فإنه من هذا الباب؛ لأن الذي يقول به يرى أن الآية دللت عليه بأي نوع من أنواع الدلالة⁽⁵⁾.

ومن أهم شروط التأويل التي اشترطها المفسرون:

أن يكون المفسر عالماً بحدود المعاني اللغوية للألفاظ، مؤافقاً لوضع اللغة، أو عرّف الاستعمال، أو عادة صاحب الشرح، ومُلماً بالعربية: نحواً، وصرفاً، وبلاغةً، ومتبحراً في الفقه، وأصوله، وعند التأويل لا يتأثر برأي خاص، أو ميل مع هوى⁽⁶⁾.

المطلب الثاني: الفرق بين الدلالات الخفية والتفسير الإشاري

يُعد التفسير الإشاري جانباً مشكلاً في علم التفسير؛ لأنه في حقيقته خارج عن حد التفسير وشروطه، ويأتي بعد بيان الآية، أو بعد معرفة ظاهرها، ولتوضيح هذه المسألة والرد على من قال أن موضوع الدراسة يخرج من مشكاة التفسير الإشاري، لا بد من توضيح معنى التفسير الإشاري وأقوال العلماء فيه وذكر شروطه؛ ليتسنى التفريق بينه وبين الدلالات الخفية.

(1) يُنظر: الشنقيطي أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (259/7)

(2) ابن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (180/2)

(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (42/1).

(4) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، (155/2)

(5) يُنظر: فضل حسن عباس، التفسير والمفسرون في العصر الحديث، (312/3)، والشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (259/7)، و

مساعدة الطيار، مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر، (ص161)

(6) يُنظر: الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، (34/2)، والميناوي، الشرح الكبير لمختصر الأصول، (ص:328)، والزركشي

البحر المحيط في أصول الفقه- العلمي، (32/3)

التفسير الإشاري: هو: "تأويل القرآن بغير ظاهره لإشارة خفية تظهر لأرباب السلوك والتصوف ويمكن الجمع بينها وبين الظاهر والمراد أيضاً"⁽¹⁾، ووصفه مناع القطان بأنه: "الرياضة الروحية التي يأخذ بها الصوفي نفسه تصل إلى درجة ينكشف له فيها ما وراء العبارات القرآنية من إشارات قدسية، وتتهل على قلبه من سُبب الغيب ما تحمله الآيات من المعارف"⁽²⁾.

شروط التفسير الإشاري:

- 1- عدم مناقضة التفسير الإشاري لظاهر النص القرآني.
 - 2- عدم دعوى أن التفسير الإشاري هو المراد وحده دون أوجه التفسير الأخرى.
 - 3- ألا يكون تأويلاً بعيداً سخيلاً؛ كتفسير بعضهم قول الله تعالى: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: 69] بجعل كلمة (لَمَعَ) ماضيًا، وكلمة (الْمُحْسِنِينَ) مفعول به.
 - 4- يشترط في التفسير الإشاري ألا يعارضه معارض شرعي أو عقلي.
 - 5- ألا يكون فيه تشويه على أفهام الناس⁽³⁾.
- هذا النوع من التفسير اختلف العلماء فيه، فمنهم من أجازوه ومنهم من منعه حتى لا يكون مدعاة للتفسير بالهوى والتلاعب في آيات الله كما فعل الباطنية فيكون ذلك زندقةً وإلحاداً⁽⁴⁾.

الفرق بين التفسير الإشاري ودلالة الألفاظ على المعاني الخفية:

يُلاحظ أن التفسير الإشاري عبارة عن معنى آخر مخالف للمعنى الظاهر في زعم الصوفية، ولا يظهر للعامة من الناس؛ بل إلى الخاصة ممن هم من أصحاب التقوى والعباد الصالحين الزاهدين، ولا يكتسبون العلم بالاجتهاد والبحث والمذاكرة، بل سبب وهبي من أثر التقوى والاستقامة، وهو أشبه بفيض إلهي، يكشف لهم معارف لا تظهر لغيرهم وينير بصائرهم. وبناءً على هذا التعريف يظهر اختلاف بينه وبين دلالة الألفاظ على المعاني الخفية، وإن كان هناك بعض النقاط المشتركة، فإن الاختلاف أكبر.

الاتفاق بين التفسير الإشاري ودلالة الألفاظ على المعاني الخفية:

1. كلاهما يدخلان في علم التفسير والاجتهاد في فهم معاني القرآن.
2. يشتركان في إشارة النص وإيحاءه.
3. ترتبهما تأتي بعد التفسير الظاهر القريب.
4. كل منهما له شروط وضوابط يجب مراعاتها⁽⁵⁾.

أما الافتراق التفسير الإشاري ودلالة الألفاظ على المعاني الخفية:

1. مُراعاة السياق: فالفرق واضح بين التفسير الإشاري الذي يعزل السياق وينحيه جانباً، وينظر إلى الألفاظ ويفسرها بطريقة أخرى لا تمت للمعنى بصلة وبين دلالة الألفاظ على المعاني التي تعتمد اعتماداً أساسياً على السياق العام والخاص للنص.
2. سعة الدلالة التابعة للتفسير الإشاري تقتصر على المعاني والمواعظ التي يجدها أصحابها عند صفاء قلوبهم، وشتان بين سعة دائرة الاستنباط عمومية الدلالات الخفية التي يُستخرج منها معانٍ وإشارات ولطائف تربوية وأحكام فقهية .

(1) يُنظر: محمد الزُرْقاني مناهل العرفان في علوم القرآن، (78/2).

(2) مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، (ص: 367)

(3) يُنظر: ابن قيم الجوزية، التبيان في أقسام القرآن، (ص 79)، وإبراهيم الجرمي، معجم علوم القرآن، (ص 99)، والماتريدي، تأويلات أهل السنة، (283/1).

(4) يُنظر: بحث في التفسير بين السنة والشيعة الإمامية الاثني عشرية، (125/1)

(5) يُنظر: أ. د. عبدالكريم الدهشان، د. أحمد أبو دان ، دلالات الألفاظ على المعاني الخفية وأثرها في إثراء المعاني القرآنية"، بحث مقدم لمجلة الدراسات الإسلامية (عقيدة- تفسير - حديث) ، (ص: 18)

3. عمق الأصالة الذي يفتقده التفسير الإشاري بسبب تأخره -نسبياً- عن أنواع التفسير الأخرى، أما الدلالات الخفية فهو أسلوب أصيل عند العرب الذين نزل عليهم القرآن وورد في أشعارهم ونثرهم .
4. صدق اطلاق اسم التفسير، فلا يسمى التفسير الإشاري تفسيراً، إلا من باب التجوز والتسامح، أما الدلالات الخفية فهي تفسيرٌ وبيانٌ للقرآن، وتوضيح لمعنى المعنى ومستتبعات التراكيب ؛ نتيجة للتأمل والتدبر والاستنباط (1).
- وبالنظر لما سبق نجد أن الفارق كبير بين التفسير الإشاري الذي ينحى علم التفسير وبيانه جانباً، ويبتعد عن مساره الحقيقي، ويخرج من عباءة الضوابط التي وضعت لبيان المعنى الأصح، وبين موضوع الدراسة في الدلالات الخفية التي تلتزم بالضوابط وتتحرى النظر في السياق للوصول إلى ما يعين على تعيين المعنى الخفي.

المبحث الثالث

نماذج منتقاة من سورة الأنعام على دلالة الألفاظ على المعاني الخفية.

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: دلالات الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (19-20)

* قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أُنذِرْكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَى قُلْ لَا أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ *الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنعام: 19-20].

في هذه الآيات إثبات صدق رسالة مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم وإلي جعل الله حكماً بينه وبين مُكذِّبِيهِ، حيث أمر الله تعالى رسوله الكريم ρ أن يسأل قريشاً أي شيء أكبر شهادة ثم أمره أن يخبرهم فيقول : الله شهيد بيني وبينكم، وأنزل هذا القرآن؛ ليكون حجة لصدق دعوتي، لأحذركم به أنتم وكل من بلغه، ثم أمره أن ينكر عليهم الشرك، وذكر كذب أهل الكتاب في ادعائهم أنهم لا يعرفون محمداً ρ نبياً لله ورسولاً له (2).

دلالات الألفاظ على المعاني الخفية، بيانها على النحو التالي:

الدلالة الأولى: قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾

- 1- في قوله تعالى (قُلْ): أسلوب إنذاري تلقيني فيه دلالة اقتضاء بأن يلقن النبي صلى الله عليه وسلم الحجج التي تزلزل كيان المشركين وتأتي على بنيانهم من القواعد (3).
- 2- في قوله تعالى: (شَيْءٍ): المقصود بها أي شهيد، فوضع شيئاً مقام شهيد؛ مبالغة في التعميم (4).
- 3- في قوله تعالى: (أَكْبَرُ شَهَادَةً): الشهود هم إحدى البيئات؛ لأن الشهادة إنما تكون على خلاف، وقوة الشهادة بقوة اطمئنان النفس إليها وتصديق مضمونها (5).
- 4- في قوله تعالى: (لِأُنذِرَكُمْ): اكتفى بذكر الإنذار عن ذكر البشارة، فيها دلالة خفية للتحذير من الشرك، وخشية سوء العاقبة.
- 5- في قوله تعالى: (وَمَنْ بَلَغَ): فيها دلالة إشارة إلى أن أحكام القرآن تعم الموجودين وقت نزوله ومن بعدهم، وأنه لا يؤاخذ بها من لم تبلغه (6)، وأيضاً دلالة إيماء للحث على التبليغ كما جاء في صحيح البخاري: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو،

(1) يُنظر: المرجع السابق، (ص 18/17)

(2) يُنظر: السيوطي، الدر المنثور، (28/6)

(3) الطنطاوي، التفسير الوسيط، (50/5)

(4) يُنظر: الزمخشري، الكشاف، (11/2)

(5) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (45/6)

(6) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (157/2)

أَنَّ النَّبِيَّ p قَالَ: (بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)⁽¹⁾.

6- في قوله تعالى: (قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ) بالغ سيدنا محمد p في إثبات وحدانية الله تعالى بالتبري من ضده، وفيه دلالة لقطع للمجادلة معهم على طريقة المتاركة⁽²⁾.

الدلالة الثانية: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾

1- في قوله تعالى: (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ) في هذه الآية دليل على أن اليهود والنصارى يعرفون رسول الله صلى الله عليه وسلم بحليته وبعته الثابت في الكتابين كما يعرفون أبناءهم، وفيها دلالة إشارة لأهل مكة بمعرفة أهل الكتاب به وبصحة نبوته⁽³⁾.

2- في قوله تعالى: (الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ) فيها دلالة على تصلب المشركين وإصرارهم على الكفر حتى ولو شهد أهل الكتاب بصدق الرسول⁽⁴⁾.

المطلب الثاني: دلالات الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (21-22)

* قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَائُكُمْ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: 21-22].

بين الله تعالى أنه لا أحد أظلم لنفسه وأبعد عن الحق ممن اختلق كذباً عليه، فأشرك به غيره، أو كذب بآياته؛ لأن افتراء الكذب في ذاته جريمة نكراء وظلم، فكيف إذا كان هذا الافتراء على الله!، (إنه لا يفلح الظالمون): أي لا يظفرون بمطالبهم في الدنيا وفي الآخرة بل يبقون في الحرمان والخذلان والخسار، (ويوم نحشرهم جميعاً) انتصب «اليوم» بمحذوف تقديره: وانكر يوم نحشرهم، وقوله: أَيْنَ شُرَكَائُكُمْ سؤال توبيخ غرضه التفرغ والتبكي لا السؤال، والتقدير: الذين كنتم تزعمون أنهم شفعاء، فحذفت مفعولاً لرغم لدلالة السؤال عليهما⁽⁵⁾.

دلالات الألفاظ على المعاني الخفية بيانها على النحو التالي:

الدلالة الأولى في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ "أي لا يفلح المفترى ولا المكذب، وفيه إشارة إلى أن مدعي الرسالة لو كان كاذباً، لكان مفترياً على الله، فلا يكون محلاً لظهور المعجزات"⁽⁶⁾.

الدلالة الثانية: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَائُكُمْ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾

"في كلمة (جميعاً) رفع احتمال التخصيص؛ أي أن جميع المشركين ومعبوداتهم سيحشرون أمام الله للحساب"⁽⁷⁾.

وعندما أضاف الشركاء إليهم في قوله تعالى: (شركائكم) فيها تعريض؛ لأنه لا شركة لهم في الحقيقة بين الأصنام وبين شيء وإنما وقع عليها اسم الشرك بمجرد تسمية الكفرة فأضيفت إليهم لهذه النسبة⁽⁸⁾، والمراد بشركائهم: الأوثان وأضافها إليهم لأنهم زعموا أنها شركاء لله، وفي معنى (تزعمون) قولان: أحدهما: يزعمون أنهم شركاء مع الله. والثاني: يزعمون أنها تشفع لهم⁽⁹⁾.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (ح/3461)، (4/170)

(2) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (7/170)

(3) النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (1/496)

(4) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (7/171)

(5) يُنظر: الفطان، تيسير التفسير، (2/214)، وتفسير البغوي، (2/117)، و الرازي مفاتيح الغيب، (12/501).

(6) الصابوني، صفوة التفاسير، (1/253)

(7) الطنطاوي، التفسير الوسيط، (5/56)

(8) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (2/278)

(9) ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (2/16)

المطلب الثالث: دلالات الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (23-24)

* قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ * انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ [الأنعام: 23-24].

الفتنة مأخوذة من الفتن، وهنا بمعنى الكفر، وأنهم ولَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ تَبَرَّأُوا مِنْهَا، ثم إِنَّهُمْ إِذَا رَأَوْا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْفِرَةَ اللَّهِ تَعَالَى وَتَجَاوَزُوهُ عَنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ، (قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ) : تَعَالَوْا تَكْتُمُ الشِّرْكَ لَعَلْنَا نُنْجُوا مَعَ أَهْلِ التَّوْحِيدِ، فَيَقُولُونَ: وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ، فَيُخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتَشْهَدُ عَلَيْهِمْ جَوَارِحُهُمْ بِالْكَفْرِ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: انظُرْ يَا مُحَمَّدُ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ، باعتذارهم الباطل وَتَبَرَّيْهِمْ عَنِ الشِّرْكَ، وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ، أي: زَالَ وَدَهَبَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ إلهيته وشفاعته، فَبَطَلَ كُلُّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ⁽¹⁾.

دلالات الألفاظ على المعاني الخفية، بيانها على النحو التالي:

الدلالة الأولى: قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ ﴾:

الفتنة: في كلام العرب لفظة مشتركة تقال بمعنى حب الشيء والإعجاب به كما تقول فتنت بكذا لشدة محبته هنا دلالة على محبة الكفار لِلْأَصْنَامِ، وإعجابهم بها واتباعهم لها⁽²⁾.

الدلالة الثانية: قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾

بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ افْتِنَانُهُمْ بِشِرْكِهِمْ، وإِقَامَتُهُمْ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ تَبَرَّأُوا مِنْهُ وَانْتَقَوْا مِنْهُ، فَخَلَّفُوا أَنَّهُمْ مَا كَانُوا مُشْرِكِينَ، فهذه دلالة على كذبهم، وَمِثْلُ ذَلِكَ فِي اللُّغَةِ أَنْ تَرَى إِنْسَانًا يُحِبُّ غَاوِيًا، فَإِذَا وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ تَبَرَّأَ مِنْهُ⁽³⁾.

الدلالة الثالثة: قوله تعالى: ﴿ انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾

حينما كذبوا على أنفسهم بالرغم من أنهم كانوا يطلعون على حقائق الأمور، ويعلمون جيداً أن الكذب والجحود لا نفع فيه، ففي هذا دلالة إشارة إلى أن الممتحن ينطق بما ينفعه وبما لا ينفعه من غير تمييز بينهما، حيرة ودهشة⁽⁴⁾.

المطلب الرابع: دلالات الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (25-26)

* قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ يَرَوْا كَلِمًا تَأْيِيهَا لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْ يُجَادِلُونَكَ يُقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ * وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ [الأنعام: 25-26].

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَمِنْ هَؤُلَاءِ الْعَادِلِينَ بَرِيهِمُ الْأَوْثَانَ وَالْأَصْنَامَ مِنْ قَوْمِكَ يَا مُحَمَّدُ مَنْ يَسْتَمِعُ الْقُرْآنَ مِنْكَ، وَيَسْتَمِعُ مَا تَدْعُوهُ إِلَيْهِ مِنْ تَوْحِيدِ رَبِّكَ وَأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، وَلَا يَفْقَهُ مَا تَقُولُ وَلَا يَوْعِيهِ قَلْبُهُ، وَلَا يَتَذَكَّرُهُ وَلَا يُصْغِي لَهُ سَمْعُهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ عَلَى قَلْبِهِ أَكِنَّةً، وَجَعَلَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَصَمًّا عَنْ فَهْمٍ وَتَدْبِيرٍ مَا تَتَلَوْنَ عَلَيْهِمْ وَالْإِضْغَاءَ لِمَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ، بِالرُّغْمِ مِنْ أَنْ كُلَّ حُجَّةٍ وَعَلَامَةٍ تَدُلُّ عَلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ وَصِدْقِ قَوْلِكَ وَحَقِيقَةِ نُبُوتِكَ⁽⁵⁾، وحتى إِذَا جَاءَهُمْ جَادَلُوكَ وَ يُظْهِرُونَ لِقَوْمِهِمْ أَنَّهُمْ أَكْفَاءُ لِهَذِهِ الْمُجَادَلَةِ، طعنوا في القرآن الكريم وقاله عنه إِنَّهُ مِنْ جِنْسِ أَسَاطِيرِ الْأَوَّلِينَ وَأَقَاصِيصِ الْأَقْدَمِينَ، بَيَّنَّ فِي الْآيَةِ الَّتِي تَلِيهَا أَنَّهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ، فَالصَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ عَنْهُ مُحْتَمَلٌ أَنْ يَكُونَ عَائِدًا إِلَى الْقُرْآنِ وَأَنْ يَكُونَ عَائِدًا إِلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَلِهَذَا السَّبَبِ اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ

(1) يُنظَر: تفسير البغوي، (117/2)، وابن الجوزي، زاد المسير في التفسير، (17/2)

(2) يُنظَر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (278/2)

(3) يُنظَر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (236/2)

(4) يُنظَر: الزمخشري، الكشاف، (13/2)

(5) يُنظَر: الطبري: جامع البيان، (196/9-199)، " في هذه الآية حسينا في رد معتقد القدرية الذين يزعمون أن الله تعالى أراد من هؤلاء المستمعين أن يعوا القرآن ويفقهوه، وأنه لم يمنعهم من ذلك، ومحال على زعمهم أن يمنعهم من ذلك ويريد أن لا يفقهوه، لأن ذلك عندهم قبيح. فانظر كيف تكافهم هذه الآية بالرد وتنادى عليهم بالخطأ، إذ قوله أَنْ يَفْقَهُوهُ معناه كراهة أن يفقهوه، وبين الإرادة على زعمهم، والكراهة على ما أنبأت عنه الآية. بون بعيد" (الكشاف: الزمخشري، (13/2)، وأيضاً في "هذه الآية وَرَدَتْ فِي مَعْرِضِ الذَّمِّ لَهُمْ عَلَى تَرْكِ الْإِيمَانِ وَلَوْ كَانَ هَذَا الصَّدِّ وَالْمَنْعِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَعَالَى لَمَا كَانُوا مَذْمُومِينَ بَلْ كَانُوا مَعْدُومِينَ" (الرازي، مفاتيح الغيب، (505/12)

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ أَيَّ عَنِ الْقُرْآنِ وَتَدْبِيرِهِ وَالِاسْتِمَاعِ لَهُ. وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ الْمُرَادُ يَنْهَوْنَ عَنِ الرَّسُولِ وَيَبْتَغُونَ عَنْهُ⁽¹⁾.

دلالات الألفاظ على المعاني الخفية، بياناها على النحو التالي:

الدلالة الأولى: قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً ﴾:

الْحَيْلُولَةُ بَيْنَ الْقُلُوبِ وَبَيْنَ الْإِنْتِفَاعِ بِهِ دَلَالَةٌ إِشَارَةٌ إِلَى كُفْرِهِمْ، فَجَازَاهُمْ اللَّهُ عَلَى كُفْرِهِمْ بِطَمَسِ الْبَصَائِرِ وَإِزَاعَةِ الْقُلُوبِ وَالطَّنْبَعِ وَالْأَكِنَّةِ الْمَانِعَةِ مِنْ وُصُولِ الْخَيْرِ إِلَيْهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ [الصف: 5]⁽²⁾

الدلالة الثانية: قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ ﴾

تضمنت الآية أسلوب قصر يفيد قلب اعتقادهم لأنهم يظنون بالنهي والتأيي عن القرآن أنهم يضرون النبي p لئلا يتبعوه ولا يتبعه الناس، وهم إنما يهلكون أنفسهم بضلالهم ويتضليل الناس، فيحملون أوزارهم وأوزار غيرهم، وفي هذه الجملة تسلية للرسول p وأن ما أراؤا به نكايته إنما يضرون به أنفسهم⁽³⁾.

وفي وقتنا الحالي أصبحت وسائل التواصل أيسر، وبرامج الدعاة أكثر، والتعريف بالحلال والحرام طرقه أوسع وأشمل، وبالرغم من ذلك نجد هناك الكثيرين ممن على قلوبهم أكنته، ولا زالوا في ضلالهم يعمهون، وإلا بماذا يُفسر هذا الانفتاح في أرجاء العالم، ومهرجانات في بلاد إسلامية، وحفلات صاخبة في دول عربية وغيرها فكل هذا يدل على الأكنته في القلوب والوقر في الأذان والله المستعان.

المطلب الخامس: دلالات الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (27-28)

* قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذُ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنُكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * بَلْ بَدَأ لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ * ﴾ [الأنعام: 27-28].

في هذه الآية الكريمة أزدف تعالى ردة فعل الكافرين بتعميل حالهم يوم القيامة حينما وقفوا على النار حتى يعاينوها، وشاهدوا ما فيها من السلاسل والأغلال، ورأوا بأعينهم تلك الأمور العظام والأهوال، فقالوا متحسرين: يا لَيْتَنَا نُرَدُّ إِلَى الدُّنْيَا وَلَا نُكَذِّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا الْقُرْآنِيَّةِ وَنُكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، ولكن حقيقة الموقف ليس على ما قالوه من أنهم لو ردوا إلى الدنيا لأمنوا فإن التمني الواقع منهم يوم القيامة لم يكن بسبب رغبتهم في الإيمان؛ بل لأنه ظهر لهم في موقفهم ذلك ما كانوا يخفون في الدنيا، وهي النار التي وقفوا عليها، والمراد بإخفائها تكذيبهم لها فإن التكذيب بالشيء كفر به، وإخفاء له محالة، ولأنه تعالى أعلم بهم قال أنهم لو رُدُّوا إلى الدنيا فرضاً لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ مِنْ الْكُفْرِ وَالنَّفَاقِ وَالْكِدِّ وَالْمَكْرِ وَالْمَعَاصِي⁽⁴⁾.

دلالات الألفاظ على المعاني الخفية، بياناها على النحو الآتي:

الدلالة الأولى: قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَى ﴾

"الظَّاهِرُ أَنَّ الرُّؤْيَةَ هُنَا بَصَرِيَّةٌ وَجَوْرُوا أَنْ تَكُونَ مِنْ رُؤْيَةِ الْقَلْبِ، وَالْمَعْنَى وَلَوْ صَرَفْتَ فِكْرَكَ الصَّحِيحَ إِلَى تَدْبِيرِ حَالِهِمْ لَأَزْدَدَتْ يَقِينًا أَنَّهُمْ يَكُونُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَسْوَأِ حَالٍ، فَيَجْتَمِعُ لِلْمَخَاطَبِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ الْخَبْرُ الصِّدْقُ الصَّرِيحُ وَالنَّظَرُ الصَّحِيحُ وَهُمَا مَدْرَكَانِ مِنْ مَدَارِكِ الْعِلْمِ الْيَقِينِ"⁽⁵⁾.

الدلالة الثانية: قوله تعالى: ﴿ إِذُ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ ﴾

(1) يُنظر: الرازي، مفاتيح الغيب، (507/12)

(2) الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (160/3)

(3) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (183/7)

(4) يُنظر: أبو الفداء الحنفي، روح البيان، (21/3)

(5) البحر المحيط، ابن حيان، (473/4)

وَقِفُوا غَدًا، صِيغَةَ الْمَاضِي لِلتَّنْبِيهِ عَلَى تَحْقِيقِ وُقُوعِهِ لِمُصْدِرِهِ عَمَّنْ لَا خِلَافَ فِي خَبَرِهِ، وَمَا سَيَكُونُ فَكَاثَةً كَانَ؛ لِأَنَّ عِلْمَهُ بِهِ سَابِقٌ وَقَضَاؤُهُ نَافِذٌ فَهُوَ لَا مَحَالَةَ كَائِنٌ (1)، وَفِي وَقُوفِهِمْ عَلَى النَّارِ فِيهَا دَلَالَةٌ اقْتِضَاءٌ؛ بِسَبَبِ تَكْذِيبِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ أَوْصَلَهُمْ إِلَى هَذِهِ النَّاتِجَةِ، "وَجَوَابُ" لَوْ "مَحْذُوفٌ مَعْنَاهُ: لَوْ تَرَاهُمْ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ لَرَأَيْتَ عَجَبًا" (2).

الدلالة الثالثة: قوله تعالى: ﴿ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾
حَرْفُ النَّدَاءِ فِي قَوْلِهِمْ: يَا لَيْتَنَا يُعِيدُ التَّحْسُرَ؛ لِأَنَّ النَّدَاءَ يَقْتَضِي بَعْدَ الْمُنَادَى، فَاسْتُعْمِلَ فِي التَّحْسُرِ؛ لِأَنَّ الْمُتَمَنَّى صَارَ بَعِيدًا عَنْهُمْ، أَيَّ غَيْرِ مُعِيدٍ لَهُمْ وَجُوزُوا بِشَرِّ أَعْمَالِهِمْ (3).

الدلالة الرابعة: قوله تعالى: ﴿ بَلْ بَدَأَ لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ ﴾
ما بدا لهم فيه دلالة إشارة إلى رأيين:

- ما كانوا يخفونه في طوايا نفوسهم وأعمالهم في الدنيا قد بدا عياناً ظاهراً لهم، وأحسوا فيه بقبح ما فعلوا، فبدا لهم ما كانوا يخفون من مفاصد وآثام.

- أو عذاب الآخرة، وهولها، وشدائدها، بعدما كانوا ينكرونها، فظهر ما كانوا يجحدون (4).

ومما سبق في هذه الآية نستنتج: أن النفس البشرية حينما تألف شيئاً فإنها تعتاد عليه، ويصبح من ضمن سجايها، ويصعب فطامها عنه، فمن ألفت السيئات واعتاد عليها يصعب عليه تركها، ولو تركها فترة سيعود كما كان وأكثر، فمن هنا يُظهر أهمية مجاهدة النفس والبعد عن المعاصي ومكابدة ذلك، وسؤال الله الثبات يوم الميعاد.

المطلب السادس: دلالات الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (29-30)

قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ * وَلَوْ تَرَى إِذُ وَقِفُوا عَلَى رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَى وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ [الأنعام: 29-30].

ثم يتابع الله Y في وصف تكذيبهم بأنهم لو ردوا إلى الدنيا لعادوا إلى ما نهوا عنه من الكفر والطغيان، لأنكروا البعث والحساب والجزاء في الدار الآخرة، ولو ترى هؤلاء الضالين المكذبين حين تقفهم الملائكة في موقف الحساب، وجعلهم موقوفين على ربهم امتثالاً لأمر الله فيهم كما قال تعالى: ﴿ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ ﴾ [الصفافات: 24]، حينئذ يقول لهم ربهم: أليس هذا الذي أنتم فيه من البعث هو الحق الذي لا شك فيه ولا ريب؟! لا باطل كما كنتم تزعمون. حينها يُقررون ويؤكدون اعترافهم باليمين، ويشهدوا بذلك على أنفسهم أنهم كانوا كافرين، وبعد اقرارهم كانت نتيجته أن يذوقوا العذاب على كفرهم بالبعث (5).

دلالات الألفاظ على المعاني الخفية، بيانها على النحو الآتي:

الدلالة الأولى: قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴾

في قولهم حياتنا الدنيا ونفيهم البعث دلالة إشارة إلى التالي:

- نفي وجود أي حياة غير الحياة التي يعيشونها، وقولهم حياتنا فيها تعريض بنسبة الحياة إليهم؛ لاستمتاعهم فيها وما فيها من لهُوٍ وملذاتٍ ينغمسون فيه، وعبث يعبثونه.

- إنكارهم صراحة لبعثهم بقولهم: (وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ)، وتأكيد النفي بالبلاء، وهو تأكيد لمعنى الإنكار الذي هو بمعنى النفي، وقد دخل على نفي، ونفي النفي إثبات (6).

(1) يُنظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (408/6)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (183/7)، والثعالبي، فقه اللغة وسر العربية، (ص: 250)

(2) تفسير البغوي، (137/3)

(3) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (184/7)

(4) يُنظر: أبي زهرة، زهرة التفاسير، (2477/5)

(5) يُنظر: تفسير المراغي، (105/7)

(6) يُنظر: زهرة التفاسير، (2478/5-2479)

الدلالة الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾

فيها دلالة إشارة إلى البعث الذي كذبوا به في الدنيا، وتأكيد للحشر والعودة إلى الله تعالى⁽¹⁾.

الدلالة الثالثة: قوله تعالى: ﴿قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا﴾

فيها دلالة تضمين بأن الله وسبحانه وتعالى لا يستفهم منهم ولكنه يقرر، وقد شاء أن يكون الإقرار منهم، فيجيبون: (بلى)؛ لأن الأمر لا يحتاج بعد كل هذا الوضوح إلى مكابرة⁽²⁾

الدلالة الرابعة: قوله تعالى: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾

عبر بالذوق عن ألم العذاب للإشارة إلى قوة الإحساس به، أي إذا كان الأمر كما اعترفتهم فذوقوا العذاب الذي كنتم به تكذبون بسبب كفركم الذي دأبتم عليه واتخذتموه شعارا لكم لا تتركونه⁽³⁾.

الخاتمة

توصل الباحثان إلى عدد من النتائج والتوصيات، وهذا بيانها:

أولاً: أهم النتائج

خلص الباحثان إلى النتائج التالية:

1. علم الدلالة أساس لكل الدراسات اللغوية والشرعية، والتي تعنى بالمعنى في المقام الأول.
2. فهم اللغة العربية شرط أساسي لفهم القرآن الكريم؛ لما تحمله في بحورها من دلالات ومعان لا تجدها في لغة أخرى.
3. دلالات الألفاظ على المعاني الخفية من أهم المباحث التي تحتاج إلى اعتناء أهل العلم.
4. سورة الأنعام زاخرة بالدلالات والمعاني التي ترسخ أساسيات العقيدة السليمة، وتبين ثوابت الدين ما بين الوحي والرسالة والتشريع.
5. فهم دلالات الألفاظ على المعاني وتطبيق القواعد المتعلقة بها، يمنع من الخطأ في تفسير القرآن الكريم، ومن أبرز الدلالات الكناية والتعريض والايحاء والتلويح والإشارة.
6. علم دلالات الألفاظ على المعاني الخفية يتميز عن التفسير الإشاري من عدة نواحي، أهمها: الأصالة، وإعمال السياق، وسعة المدلولات.

ثانياً: أهم التوصيات:

1. يوصى الباحثان الجامعات والكليات بتحفيز الطلبة وتشجيعهم على دراسة التخصصات في الأقسام الشرعية، لما له من أثر بالغ في صلاح وإصلاح الفرد والمجتمع، وسعادة الدارين لهما.
2. يوصى الباحثان بالعناية بعلم دلالة الألفاظ على المعاني؛ لما له من دور عظيم في إدراك أساليب القرآن الكريم، والكشف عن درره المكنونة.
3. يوصي الباحثان طلبة التفسير وعلوم القرآن بالنسج على منوال هذه الرسالة، فالقرآن الكريم معين لا ينضب على مر العصور والأزمنة، فحبذا الكشف عن كنوزه وأسراره.

(1) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، (283/2)

(2) يُنظر: تفسير الشعراوي، (3584/6)

(3) يُنظر: تفسير المراغي، (105/7)

المصادر والمراجع

القرآن الكريم: تنزيل من رب العالمين.

المراجع:

أولاً: المراجع العربية

- ابن حزم، (د. ت)، *الإحكام في أصول القرآن*، (د. ط) (د. م)، موقع الوراق.
- ابن حيان الأندلسي، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين، 1420هـ، *البحر المحيط في التفسير*: تحقيق: صدقي محمد جميل، (د. ط)، بيروت: دار الفكر.
- ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، 1984م، *التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)*، (د. ط)، تونس: الدار التونسية للنشر.
- ابن عطية الأندلسي، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية المحاربي، 1422هـ، *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط 1، (د. م).
- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، 1399هـ، 1979م، *معجم مقاييس اللغة*: تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (د. ط)، (د. م) دار الفكر.
- ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، 1423هـ، 2002م، *روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل*، ط 2، (د. م)، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوم بن سعد شمس الدين، (د. ت)، *التبيان في أقسام القرآن*: تحقيق: محمد حامد الفقي، (د. ط)، بيروت: دار المعرفة.
- أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى العمادي، (د. ت)، *إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم*، (د. ط)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- أبو الفداء، اسماعيل بن حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، (د. ت)، *روح البيان*، (د. ط)، بيروت: دار الفكر.
- أبو جعفر الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، 1422هـ، 2001م، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*: تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، ط 1، (د. م) دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.
- أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد، (د. ت)، *زهرة التفاسير*، (د. ط)، (د. م) دار الفكر العربي.
- الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، 1420هـ، 1999م، *تفسير الراغب الأصفهاني*: تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، ط 1، (د. م).
- الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، 1412هـ، *المفردات في غريب القرآن*: صفوان عدنان الداودي، ط 1، دمشق بيروت: دار القلم، الدار الشامية.
- الأصفهاني، محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو التثاء، شمس الدين، 1406هـ، 1986م، *بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب*: تحقيق: محمد مظهر بقاء، ط 1، السعودية: دار المدني.
- الأمدي، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي، (د. ت)، *الإحكام في أصول الأحكام*: تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، (د. ط)، بيروت: المكتب الإسلامي.

- الأنصاري، : زكريا بن محمد بن زكريا أبو يحيى، 1411هـ، *الحدود الأنثوية والتعريفات الدقيقة*: تحقيق: د. مازن المبارك، ط 1، بيروت: دار الفكر المعاصر.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، 1422هـ، *الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري)*: تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط 1، (د. م) دار طوق النجاة.
- البكليش، أشرف أحمد، (د. ت)، *الألفاظ الدالة على المكان عند شعراء الغزل في العصر الأموي دراسة دلالية*، (د. ط)، (د. م): كلية العلوم والدراسات الإنسانية - جامعة المجمعة.
- البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد لثبيراني، 1418هـ، *أنوار التنزيل وأسرار التأويل*: تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط 1، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الثعالبي، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور، 1422هـ، 2002م، *فقه اللغة وسر العربية*: تحقق: عبد الرزاق المهدي، ط 1، (د. م)، إحياء التراث العربي.
- الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، (د. ت)، *أسرار البلاغة*: قرأه وعلق عليه محمود محمد شاكر، القاهرة: مطبعة المدني، جدة: دار المدني.
- الجرمي، إبراهيم محمد، 1422هـ، 2001م، *معجم علوم القرآن*، ط 1، دمشق: دار القلم.
- الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد، أبو المعالي، ركن الدين، 1418هـ، 1997م، *البرهان في أصول الفقه*: تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية.
- الحسن، الدكتور محمد علي، 1421هـ، 2000م، *المنار في علوم القرآن مع مدخل في أصول التفسير ومصادره*، ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- حنبكة، عبدالرحمن بن حسن حنبكة الميداني الدمشقي، 1416هـ، 1996م، *البلاغة العربية*، ط 1، دمشق: دار القلم، بيروت: الدار الشامية.
- الحنفي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري، (د. ت)، *كشف الأسرار شرح أصول البزدي*، (د. ط)، (د. م)، دار الكتاب الإسلامي.
- الحنفي، محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه، 1351 هـ، 1932 م، *تيسير التحرير*، (د. ط)، مصر: مصطفى البابي الحلبي.
- الحنفي، محمد بن محمود بن أحمد البابرقي، 1426هـ، 2005م، *الريود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب*: تحقيق: ضيف الله بن صالح بن عون العمري (ج 1) - ترحيب بن ربيعان الدوسري (ج 2)، ضيف الله بن صالح بن عون العمري (ج 1) - ترحيب بن ربيعان الدوسري (ج 2)، ط 1، (د. م) مكتبة الرشد.
- الخانزاد، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي، 1399 هـ، 1979 م، *لباب التأويل في معاني التنزيل*، (د. ط)، بيروت: دار الفكر.
- الخفاجي، أحمد بن محمد الخفاجي المصري، 1417هـ، 1996م، *شرح درة الغواص في أوهام الخواص*: تحقيق: عبد الحفيظ فرغلي علي قرني، ط 1، بيروت: دار الجيل.
- خلاف، عبدالوهاب، (د. ت)، *علم أصول الفقه*، ط 8، (د. م) دار القلم.

- الدمشقي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، 1421هـ - 2000م، *التحبير شرح التحبير في أصول الفقه*: تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، ط 1، الرياض: مكتبة الرشد.
- الدهشان، أ. د. عبدالكريم الدهشان، أبو دان، د. أحمد حسن، 2021م، *دلالات الألفاظ الخفية وأثرها في إثراء المعاني القرآنية*، مجلة الجامعة للدراسات الإسلامية بحث محكم (عقيدة- تفسير- حديث)، (د. الجامعة الإسلامية - غزة، نوفمبر 2021.
- الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي، 1420هـ، *مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)*، ط 3، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- الرومي، فهد بن عبد الرحمن بن سليمان، 1424هـ، 2003م، *دراسات في علوم القرآن الكريم*، ط 12، (د. م).
- الرويفعي، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي، 1414هـ، *لسان العرب*، ط 3، بيروت: دار صادر.
- الزبيري، وليد بن أحمد الحسين، القيسي، إياد بن عبد اللطيف، الحبيب، مصطفى بن قحطان، القيسي، بشير بن جواد، البغدادي، عماد بن محمد، 1424هـ، 2003م، *الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة (من القرن الأول إلى المعاصرين مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم)*، ط 1، مانشستر، بريطانيا: مجلة الحكمة.
- الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق، 1408هـ، 1988م، *معاني القرآن وأعرابه*: تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، ط 1، بيروت: عالم الكتب.
- الزحيلي، محمد مصطفى، 1427 هـ ، 2006 م، *الوجيز في أصول الفقه الإسلامي*، ط 2، دمشق: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع.
- الزرقا، أحمد بن الشيخ محمد، 1409هـ، 1989م، *شرح القواعد الفقهية: صححه وعلق عليه: مصطفى أحمد الزرقا*، ط 2، دمشق: دار القلم.
- الزرقاني، محمد عبد العظيم، (د. ت)، *مناهل العرفان في علوم القرآن*، ط 3، (د. م) مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- الزركشي: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، 1414هـ، 1994م، *البحر المحيط في أصول الفقه*، ط 1، (د. م)، دار الكتبي.
- الزمرخشي، جار الله أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، 1407هـ، *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل*، ط 3، بيروت: الكتاب العربي.
- السرخسي: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، (د. ت)، *أصول السرخسي*، (د. ط)، بيروت: دار المعرفة.
- السيد مختار، (د. ت)، *بحث في التفسير بين السنة والشريعة الإمامية الاثني عشرية*، (د. ط)، (د. م).
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، 1424هـ، 2003م، *الدر المنثور في التفسير بالمأثور*: تحقيق: مركز هجر للبحوث، (د. ط)، مصر: دار هجر.
- الشاشي: نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق، (د. ت)، *أصول الشاشي*، (د. ط)، بيروت: دار الكتاب العربي.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، 1417هـ، 1997م، *المواقفات*: تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط 1، (د. م) دار ابن عفان.
- شاكر، سالم، (د. ت)، *مدخل إلى علم الدلالة*: ترجمة محمد جباتين، (د. ط)، (د. م).
- الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، (د. ت)، *الخواطر*، (د. ط)، (د. م)، مطابع أخبار اليوم.

- الشنقيطي، العلامة الشيخ محمد يحيى بن عمر المختار بن الطالب عبد الله الولايتي، (د. ت)، **إيصال السالك في أصول الإمام مالك**، (د. ط)، (د. م).
- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني، 1415هـ، 1995م، **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني، 2001م، **مذكورة في أصول الفقه**، ط 5، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني، 1419هـ، 1999م، **إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول**: تحقيق: إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، ط 1، دمشق: دار الكتاب العربي.
- الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، 1424هـ، 2003م، **اللمع في أصول الفقه**، ط: 2، (د. م).
- الصابوني، محمد علي، 1417هـ، 1997م، **صفوة التفاسير**، ط 1، القاهرة: دار الصابوني.
- الصاعدي، حمد بن حمدي، 1423هـ، 2003م، **المطلق والمقيد**، ط 1، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.
- الصرصري، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي أبو الربيع نجم الدين، 1407هـ، 1987م، **شرح مختصر الروضة**: تحقيق: شرح مختصر الروضة، ط 1، (د. م) مؤسسة الرسالة.
- الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني أبو إبراهيم، عز الدين، 1986م، **إجابة السائل شرح بغية الأمل**: القاضي حسين بن أحمد السياغي والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- طنطاوي، محمد سيد، (د. ت)، **التفسير الوسيط للقرآن الكريم**، ط 1، القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.
- الطيّار، مساعد بن سليمان بن ناصر، 1427هـ، **مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر**، ط 2، المملكة العربية السعودية: دار ان الجوزي للنشر والتوزيع.
- عباس، فضل حسن، 1437هـ، 2016م، **التفسير والمفسرون أساسياته واتجاهاته ومناهجه في العصر الحديث**، ط 1، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع.
- العباسي، عبد الله بن محمد المعتز بالله ابن المتوكل ابن المعتصم ابن الرشيد، 1410هـ، 1990م، **البدیع في البدیع**، ط 1، (د. م) دار الجيل.
- علاوي، موفق حسن، (د. ت)، **لا بد من لعن الظلام**، (د. ط)، (د. م).
- عمر، أحمد مختار عبد الحميد، 1429هـ، 2008م، **معجم اللغة العربية**، ط 1، (د. م) عالم الكتب.
- العنزي، عبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع، 1418هـ، 1997م، **تيسير علم أصول الفقه**، ط 1، بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع.
- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري، (د. ت)، **العين**: تحقيق: مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، (د: ط)، (د. م)، دار ومكتبة الهلال.
- القرافي: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، (د. ت)، **الفروق (أنوار البروق في أنواع الفروق)**، (د. ط)، (د. م) عالم الكتب.
- القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، 1393هـ، 1973م، **شرح تنقيح الفصول**: تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، ط 1، (د. م) شركة الطباعة الفنية المتحدة.

- القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، 1416هـ، 1995م، *نفائس الأصول في شرح المحصول*: تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، ط 1، (د. م) مكتبة نزار مصطفى الباز.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين، 1384هـ، 1964م، *الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)*: تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط 2، القاهرة: دار الكتب المصرية.
- القصاب، أحمد محمد بن علي بن محمد الكرجي، 1424هـ، 2003م، *النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام*: تحقيق: الجزء 1: علي بن غازي التويجري الجزء 2 - 3: إبراهيم بن منصور الجنيدل الجزء 4: شايح بن عبده بن شايح الأسمرى، (د. د. ط)، (د. م) دار القيم، دار ابن عفان.
- القطان، إبراهيم القطان، (د، ت)، *تيسير التفسير*، (د. د. ط)، (د. م).
- القطان، مناع بن خليل، 1421هـ، 2000م، *مباحث في علوم القرآن*، ط 3، (د. م) مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.
- القيعي، محمد عبد المنعم، 1417هـ، 1669م، *الأصلان في علوم القرآن*، ط 4، (د. م).
- الكفوي، أبو البقاء الحنفي أيوب بن موسى الحسيني القريمي، (د. ت)، *الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية*: تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، (د. ط)، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي، 1426هـ، 2005م، *تأويلات أهل السنة*: تحقيق: د. مجدي باسلوم، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية.
- المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، 1365 هـ، 1946م، *تفسير المراغي*، ط 1، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.
- المصري، شعبان محمود عبدالقادر البركاتي، 1432هـ، 2011م، *دلالة الاقتران ووجه الاحتجاج بها عند الأصوليين*: مراجعة: أبو حفص سامي بن العربي الأثري حفظه الله تعالى، وحيد بن عبد السلام بالي حفظه الله، (د. د. ط)، (د. م).
- معيد، محمد أحمد محمد، 1426هـ، 2005م، *نفحات من علوم القرآن*، ط: 2، القاهرة: دار السلام.
- الميناوي، أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف، 1432هـ، 2011م، *الشرح الكبير لمختصر الأصول في علم الأصول*، ط 1، مصر.
- الناصرى، محمد المكي، 1405هـ، 1985م، *التيسير في أحاديث التفسير*، ط 1، بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين، 1419هـ، 1998م، *مدارك التنزيل وحقائق التأويل*، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، ط 1، بيروت: دار الكلم الطيب.
- النملة، عبد الكريم بن علي بن محمد، 1420 هـ، 2000م، *الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح*، ط 1، الرياض: مكتبة الرشد.
- النملة، عبد الكريم بن علي بن محمد، 1420هـ، 1999م، *المُهَدَّبُ فِي عِلْمِ أُصُولِ الْفِقْهِ الْمُقَارَنِ (تحريرٌ لمسائله ودراساتها دراسةً نظريّةً تطبيقيةً)*، ط 1، الرياض: مكتبة الرشد.
- النيسابوري: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، (د. ت)، *المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم*: تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (د. د. ط)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي، 1416هـ، *غرائب القرآن و رغائب الفرقان*، تحقيق: الشيخ زكريا عميرا، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية.
- الهاشمي، أحمد بن إبراهيم بن مصطفى، (د. ت)، *جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب*: تحقيق: لجنة من الجامعيين، (د. د. ط)، بيروت: مؤسسة المعارف.

ثانياً: قائمة المراجع الأجنبية والمرومنة

- Abbas, Fadl Hassan, 1437 AH, 2016 AD, *Interpretation and Commentators: Its Fundamentals, Trends and Methods in the Modern Era*, (In Arabic), 1st Edition, Jordan: Dar Al-Nafais for Publishing and Distribution.
- Abu Al-Fida, Ismail bin Haqqi bin Mustafa Al-Istanbuli Al-Hanafi Al-Khalouti, (d.t.), *the spirit of the statement*, (In Arabic), (d. i), Beirut: Dar al-Fikr.
- Abu Al-Saud, Muhammad bin Muhammad bin Mustafa Al-Emadi, (d. T.), *Guiding a sound mind to the merits of the Holy Book*, (In Arabic), (d. I), Beirut: House of Revival of Arab Heritage.
- Abu Jaafar al-Tabari, Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghalib al-Amali, 1422 AH, 2001 AD, *Jami' al-Bayan on the Interpretation of the Verse of the Qur'an*: (In Arabic), Investigated by: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki in cooperation with the Center for Research and Islamic Studies at Dar Hajar Dr. Abdul Sanad Hassan Yamama, 1st Edition, (d. M) Dar Hajar for Printing, Publishing, Distribution and Advertising.
- Abu Zahra, Muhammad bin Ahmed bin Mustafa bin Ahmed, (d. T), *Zahrat al-Tafsir*, (In Arabic), (d. i), (d. m) Dar al-Fikr al-Arabi.
- Al-Abbasi, Abdullah bin Muhammad Al-Mu'taz Billah Ibn Al-Mutawakkil Ibn Al-Mu'tasim Ibn Al-Rashid, 1410 AH, 1990 AD, *Al-Badi' fi Al-Budaiya*, (In Arabic), 1st Edition, (Dr. M) Dar Al-Jeel.
- Al-Amidi, Abu Al-Hassan Sayyid Al-Din Ali bin Abi Ali bin Muhammad bin Salem Al-Thalabi - (d. T.), *Judgment in the Origins of Judgments*: (In Arabic), Investigated by: Abdul Razzaq Afifi, (d. I), Beirut: The Islamic Office.
- Al-Ansari, Zakaria bin Muhammad bin Zakaria Abu Yahya, 1411 AH, *Elegant Borders and Precise Definitions*: (In Arabic), Edited by: Dr. Mazen Al-Mubarak, 1st Edition, Beirut: Dar Al-Fikr Al-Maasram.
- Al-Anzi, Abdullah bin Yusuf bin Issa bin Yaqoub Al-Yaqoub Al-Judai', 1418 AH, 1997 AD, *Facilitating the Science of Usul al-Fiqh*, (In Arabic), 1st Edition, Beirut: Al-Rayyan Establishment for Printing, Publishing and Distribution.
- Al-Baklish, Ashraf Ahmed, (d. T.), *Words indicating the place among spinning poets in the Umayyad period, 'a semantic study*, (In Arabic), (d. i), (d. m): College of Sciences and Humanities - Majmaah University.
- Al-Baydawi, Nasir al-Din Abu Saeed Abdullah bin Omar bin Muhammad Lashirazi, 1418 AH, *The Lights of Revelation and the Secrets of Interpretation*: (In Arabic), Edited by: Muhammad Abd al-Rahman al-Marashli, 1st Edition, Beirut: House of Revival of Arab Heritage.
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Jaafi, 1422 AH, *Al-Jami' Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar from the Things of the Messenger of God - may God's prayers and peace be upon him - his Sunnah and his days (Sahih Al-Bukhari)*: (In Arabic), Achieved by: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, 1st Edition, (d. M) Dar Collar of Life.
- Al-Dahshan, Prof. Dr. Abdul Karim Al-Dahshan, Abu Dan, Dr. Ahmed Hassan, 2021 AD, *The semantics of hidden words and their impact on enriching Quranic meanings*, (In Arabic), University Journal for Islamic Studies, refereed research (doctrine - interpretation - hadith), (d. Islamic University - Gaza, November 2021).
- Al-Dimashqi, Alaa Al-Din Abu Al-Hassan Ali bin Suleiman Al-Mardawi Al-Dimashqi Al-Salihi Al-Hanbali, 1421 AH, 2000 AD, *Inking Explanation of Liberation in the Principles of Jurisprudence*: (In Arabic), Investigation: Dr. Abdul Rahman Al-Jabreen, Dr. Awad Al-Qarni, Dr. Ahmed Al-Sarah, 1st Edition, Riyadh: Al-Rushd Library.
- Al-Farahidi, Abu Abdul Rahman Al-Khalil bin Ahmed bin Amr bin Tamim Al-Basri, (d. T), *Al-Ain*: (In Arabic), investigated by: Mahdi Makhzoumi, Dr. Ibrahim Al-Samarrai, (d: i), (d. M), Al-Hilal House and Library.

- Al-Hanafi, Abdul Aziz bin Ahmed bin Muhammad, Alaa Al-Din Al-Bukhari, (d. T.), *Kashf al-Asrar Sharh Usul al-Bazdawi*, (In Arabic), (d. i), (d. m), Dar al-Kitab al-Islami.
- Al-Hanafi, Muhammad Amin bin Mahmoud Al-Bukhari, known as Amir Badshah, 1351 AH, 1932 AD, *Tayseer Al-Tahrir*, (In Arabic), (d. I), Egypt: Mustafa Al-Babi Al-Halabi.
- Al-Hanafi, Muhammad bin Mahmoud bin Ahmed Al-Babarti, 1426 AH - 2005 AD, *Responses and Money A brief explanation of Ibn Al-Hajib*: (In Arabic), Investigation: Deif Allah bin Saleh bin Awn Al-Omari (Part 1) - Welcome bin Rabian Al-Dosari (Part 2), Deif Allah bin Saleh bin Aoun Al-Omari (Part 1) - Welcome bin Rabian Al-Dosari (Part 2), 1st Edition, (D. M) Al-Rushd Library.
- Al-Hashemi, Ahmed bin Ibrahim bin Mustafa, (d. T.), *Jewels of Literature in the Literature and Establishment of the Language of the Arabs*: (In Arabic), Investigation: A Committee of Academics, (Dr. I), Beirut: Knowledge Foundation.
- Al-Hassan, Dr. Muhammad Ali, 1421 AH, 2000 AD, *Al-Manar fi Ulum Al-Qur'an with an Introduction to the Origins of Interpretation and its Sources*, (In Arabic), 1st Edition, Beirut: Al-Resala Foundation.
- Al-Isfahani, Abu Al-Qasim Al-Hussein bin Muhammad known as Al-Ragheb Al-Isfahani, 1420 AH, 1999 AD, *Tafsir Al-Ragheb Al-Isfahani*: (In Arabic), Investigation and Study: Dr. Muhammad Abdul Aziz Bassiouni, 1st Edition, (Dr. M).
- Al-Isfahani, Abu Al-Qasim Al-Hussein bin Muhammad known as Al-Ragheb Al-Isfahani, 1412 AH, *Vocabulary in the Strange Qur'an*: (In Arabic), Safwan Adnan Al-Daoudi, 1st Edition, Damascus, Beirut: Dar Al-Qalam, Al-Dar Al-Shamiya.
- Al-Isfahani, Mahmoud bin Abdul Rahman (Abu Al-Qasim) Ibn Ahmed bin Muhammad, Abu Al-Thana, Shams Al-Din, 1406 AH, 1986 AD, *Bayan Al-Mukhtasar Explanation of Ibn Al-Hajib*: (In Arabic), Achieved by: Muhammad Mazhar Baqa, 1st Edition, Saudi Arabia: Dar Al-Madani.
- Al-Jarmi, Ibrahim Muhammad, 1422 AH, 2001 AD, *Dictionary of Quranic Sciences*, (In Arabic), 1st Edition, Damascus: Dar Al-Qalam.
- Al-Jurjani, Abu Bakr Abdul Qaher bin Abdul Rahman bin Muhammad Al-Farsi origin, (d. T.), *Asrar al-Balaghah*: (In Arabic), read and commented on by Mahmoud Muhammad Shaker, Cairo: Al-Madani Press, Jeddah: Dar Al-Madani.
- Al-Juwayni, Abdul Malik bin Abdullah bin Yusuf bin Muhammad, Abu Al-Maali, Rukn Al-Din, 1418 AH, 1997 AD, *Al-Burhan fi Usul Al-Fiqh*: (In Arabic), Investigated by: Salah bin Muhammad bin Oweida, 1st Edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
- Al-Kafwi, Abu Al-Baqa Al-Hanafi Ayoub bin Musa Al-Hussein Al-Quraimi, (d. T.), *Colleges A Dictionary of Terminology and Linguistic Differences*: (In Arabic), Edited by: Adnan Darwish - Muhammad Al-Masri, (d. I), Beirut: Al-Resala Foundation.
- Al-Khafaji, Ahmed bin Muhammad Al-Khafaji Al-Masri, 1417 AH, 1996 AD, *Sharh Dora Al-Ghawis in the illusions of the properties*: (In Arabic), investigated by: Abdul Hafeez Farghali Ali Qarni, 1st Edition, Beirut: Dar Al-Jeel.
- Al-Khazen, Alaa Al-Din Ali bin Muhammad bin Ibrahim Al-Baghdadi, 1399 AH, 1979 AD, *The Chapter of Interpretation in the Meanings of Revelation*, (In Arabic), (d. I), Beirut: Dar Al-Fikr.
- Allawi, Muwaffaq Hassan, (d.t.), *Darkness must be cursed*, (In Arabic), (d.i), (d.m).
- Al-Masry, Shaaban Mahmoud Abdul Qadir Al-Barakati, 1432 AH, 2011 AD, *The significance of conjugation and the face of its invocation among the fundamentalists*: (In Arabic), Reviewed by: Abu Hafs Sami bin Al-Arabi Al-Athari - may God Almighty protect him - Waheed bin Abdul Salam Bali - may God protect him - (d. i), (d. m).
- Al-Maturidi, Muhammad bin Muhammad bin Mahmoud, Abu Mansour Al-Maturidi, 1426 AH, 2005 AD, *Interpretations of Ahl al-Sunnah*: (In Arabic), Edited by: Dr. Majdi Basloum, 1st Edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.

- Al-Minawi, Abu Al-Mundhir Mahmoud bin Muhammad bin Mustafa bin Abdul Latif, 1432 AH, 2011 AD, *The Great Explanation of the Summary of Assets in the Science of Fundamentals*, (In Arabic), 1st Edition, Egypt.
- Al-Namlah, Abdul Karim bin Ali bin Muhammad, 1420 AH, 1999 AD, *The polite in the science of comparative jurisprudence (editing its issues and studying them - an applied theoretical study)*, (In Arabic), 1st edition, Riyadh: Al-Rushd Library.
- Al-Namlah, Abdul Karim bin Ali bin Muhammad, 1420 AH, 2000 AD, *The Collector of Issues of Usul al-Fiqh and its Applications to Al-Madhab Hab Al-Rajeh*, (In Arabic), 1st Edition, Riyadh: Al-Rushd Library.
- Al-Nasafi, Abu Al-Barakat Abdullah bin Ahmed bin Mahmoud Hafez Al-Din, 1419 AH, 1998 AD, *perceptions of download and facts of interpretation*, (In Arabic), edited and produced hadiths: Yusuf Ali Bedaiwi, reviewed and presented to him: Muhyi Al-Din Deeb Misto, 1st Edition, Beirut: Dar Al-Kalam Al-Tayeb.
- Al-Nasiri, Muhammad Al-Makki, 1405 AH, 1985 AD, *Al-Tayseer fi Hadiths of Interpretation*, (In Arabic), 1st Edition, Beirut: Dar Al-Gharb Al-Islami.
- Al-Nisaburi, Nizam al-Din al-Hassan bin Muhammad bin Hussein al-Qummi, 1416 AH, *The Strangeness of the Qur'an and the Desires of the Furqan*, (In Arabic), investigated by: Sheikh Zakaria Amira, 1st edition, Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- Al-Nisaburi: Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Qushayri, (d. T.), *The correct Musnad Al-Mukhtasar bi-Naqil al-Adl from Justice to the Messenger of Allah (peace and blessings of Allaah be upon him)*: (In Arabic), Edited by: Muhammad Fouad Abd al-BaqiJ, (d. i), Beirut: House of Revival of Arab Heritage.
- Al-Qai'i, Muhammad Abd al-Moneim, 1417 AH, 1669 AD, *Al-Aslan fi Ulum Al-Qur'an*, (In Arabic), 4th Edition, (d. M).
- Al-Qarafi, Abu Al-Abbas Shihab Al-Din Ahmed bin Idris bin Abdul Rahman Al-Maliki, 1393 AH, 1973AD, *Explanation of the Revision of the Chapters*: (In Arabic), Investigated by Taha Abdul Raouf Saad, 1st Edition, (d. M) United Technical Printing Company.
- Al-Qarafi, Shihab Al-Din Ahmed bin Idris, 1416 AH, 1995 AD, *The Precious Origins in Explaining the Crop*: (In Arabic), Investigated by: Adel Ahmed Abdel Mawgoud, Ali Muhammad Moawad, 1st Edition, (Dr. M) Nizar Mustafa Al-Baz Library.
- Al-Qarafi: Abu Al-Abbas Shihab Al-Din Ahmed bin Idris bin Abdul Rahman Al-Maliki, (d. T), *differences (Anwar Al-Barooq fi Awwa' Al-Farooq)*, (In Arabic), (Dr. I), (Dr. M) The World of Books.
- Al-Qassab, Ahmed Muhammad bin Ali bin Muhammad Al-Karaji, 1424 AH, 2003 AD, *Jokes indicating the statement in the types of sciences and rulings*: (In Arabic), Investigation: Part 1: Ali bin Ghazi Al-Tuwaijri Part 2 - 3: Ibrahim bin Mansour Al-Junaidel Part 4: Shaya bin Abdo bin Shaya Al-Asmari, (d. I), (d. M) Dar Al-Qayyim, Dar Ibn Affan.
- Al-Qattan, Ibrahim Al-Qattan, (d, t), *Tayseer al-Tafsir*, (In Arabic), (d. i), (d. m).
- Al-Qattan, Manna bin Khalil, 1421 AH, 2000 AD, *Investigations in the Sciences of the Qur'an*, (In Arabic), 3rd Edition, (Dr. M) Al-Maaref Library for Publishing and Distribution.
- Al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr bin Farah Al-Ansari Al-Khazraji Shams Al-Din, 1384 AH, 1964 AD, *The Collector of the Provisions of the Qur'an (Tafsir Al-Qurtubi)*: (In Arabic), Investigated by: Ahmed Al-Bardouni and Ibrahim Atfaish, 2nd Edition, Cairo: Egyptian House of Books.
- Al-Razi, Abu Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hassan bin Al-Hussein Al-Taymi, 1420 AH, *Keys to the Unseen (Great Interpretation)*, (In Arabic), 3rd Edition, Beirut, House of Revival of Arab Heritage.
- Al-Rumi, Fahd bin Abdul Rahman bin Suleiman, 1424 AH, 2003 AD, *Studies in the Sciences of the Holy Qur'an*, (In Arabic), 12th Edition, (Dr. M).

- Al-Ruwaifi'i, Muhammad bin Makram bin Ali, Abu Al-Fadl, Jamal Al-Din Ibn Manzur Al-Ansari Al-Afriqi, 1414 AH, *Lisan Al-Arab*, (In Arabic), 3rd Edition, Beirut: Dar Sader.
- Al-Sabouni, Muhammad Ali, 1417 AH, 1997 AD, *Safwa Al-Tafsir*, (In Arabic), 1st Edition, Cairo: Dar Al-Sabouni.
- Al-Saedi, Hamad bin Hamdi, 1423 AH, 2003 AD, *the absolute and the restricted*, (In Arabic), 1st edition, Medina: Deanship of Scientific Research at the Islamic University.
- Al-San'ani, Muhammad bin Ismail bin Salah bin Muhammad Al-Hasani, Al-Kahlani Abu Ibrahim, Izz Al-Din, 1986 AD, *the questioner's answer is an explanation for the purpose of hope*: (In Arabic), Judge Hussein bin Ahmed Al-Sayaghi and Dr. Hassan Muhammad Maqbool Al-Ahdal, 1st Edition, Beirut: Al-Resala Foundation.
- Al-Sarkhsi: Muhammad bin Ahmed bin Abi Sahl Shams Al-Imams, (d.t.), *Usul al-Sarkhsi*, (In Arabic), (d. i), Beirut: Dar al-Maarifa.
- Al-Sarsari, Suleiman bin Abdul Qawi bin Al-Karim Al-Tofi Abu Al-Rabie Najm Al-Din, 1407 AH, 1987 AD, *a brief explanation of Al-Rawdah*: (In Arabic), Investigation: A Brief Explanation of Al-Rawdah, 1st Edition, (Dr. M) Al-Resala Foundation.
- Al-Sayyid Mukhtar, (d.t.), *A study of interpretation between Sunnis and Twelver Imami Shiites*, (In Arabic), (d.i.), (d.m.).
- Al-Shaarawy, Muhammad Metwally Al-Shaarawy, (Dr. T.), *Al-Lakhatir*, (In Arabic), (Dr. I), (Dr. M.), Akhbar Al-Youm Press.
- Al-Shanqeeti, Muhammad Al-Amin bin Muhammad Al-Mukhtar bin Abdul Qadir Al-Jakni, 1415 AH, 1995 AD, *Adwa' Al-Bayan fi Clarifying the Qur'an with the Qur'an*, (In Arabic), Beirut: Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution.
- Al-Shanqeeti, Muhammad Al-Amin bin Muhammad Al-Mukhtar bin Abdul Qadir Al-Jakni, 2001 AD, *a note on the principles of jurisprudence*, (In Arabic), 5th edition, Medina: Library of Science and Governance.
- Al-Shanqeeti, the scholar Sheikh Muhammad Yahya bin Omar Al-Mukhtar bin Al-Talib Abdullah Al-Walati, (d. T), *the receipt of the traveler in the origins of Imam Malik*, (In Arabic), (d. i), (d. m).
- Al-Shashi: Nizam al-Din Abu Ali Ahmad bin Muhammad bin Ishaq, (d.t.), *Usul al-Shashi*, (In Arabic), (d. i), Beirut: Dar al-Kitab al-Arabi.
- Al-Shatibi, Ibrahim bin Musa bin Muhammad Al-Lakhmi Al-Gharnati, 1417 AH, 1997 AD, *approvals*: (In Arabic), Edited by: Abu Ubaidah Mashhour bin Hassan Al Salman, 1st Edition, (Dr. M) Dar Ibn Affan.
- Al-Shawkani, Muhammad bin Ali bin Muhammad bin Abdullah Al-Yamani, 1419 AH, 1999 AD, *Guiding stallions to achieve the right from the science of assets*: (In Arabic), Investigation: Guiding stallions to achieve the right from the science of assets, 1st edition, Damascus: Dar Al-Kitab Al-Arabi.
- Al-Suyuti, Abd al-Rahman ibn Abi Bakr, 1424 AH, 2003 AD, *Al-Durr Al-ManthoorR. in the interpretation of PalmAThor*: (In Arabic), Investigation: Hajar Research Center , (d. I), Egypt: Dar Hajar.
- Al-Tayyar, Musaed bin Suleiman bin Nasser, 1427 AH, *The Concept of Interpretation, Interpretation, Deduction, Contemplation and Al-MufisR*, (In Arabic), 2nd Edition, Kingdom of Saudi Arabia: Dar An Al-Jawzi for Publishing and Distribution.
- Al-Thaalbi, Abdul Malik bin Muhammad bin Ismail Abu Mansour, 1422 AH, 2002 AD, *Philology and the Secret of Arabic*: (In Arabic), Verified by: Abdul Razzaq Al-Mahdi, 1st Edition, (d. M), Revival of Arab Heritage.
- Al-Zamakhshari, Jarallah Abu al-Qasim Mahmoud bin Amr bin Ahmed, 1407 AH, *Al-Kashf for the Facts of the Mysteries of the Download*, (In Arabic), 3rd Edition, Beirut: The Arabic Book.

- Al-Zarkashi: Abu Abdullah Badr Al-Din Muhammad bin Abdullah bin Bahadur, 1414 AH, 1994 AD, *The Ocean Sea in the Origins of Jurisprudence*, (In Arabic), 1st Edition, (Dr. M), Dar Al-Ketbi.
- Al-Zarqa, Ahmed bin Sheikh Muhammad, 1409 AH, 1989 AD, *Explanation of the rules of jurisprudence*: (In Arabic), corrected and commented on: Mustafa Ahmed Al-Zarq, 2nd edition, Damascus: Dar Al-Qalam.
- Al-Zarqani, Muhammad Abdul Aaz Yum, (d. T.), *Fountains of gratitude in the sciences of the Qur'an*, (In Arabic), 3rd edition, (d. M) Issa Al-Babi Al-Halabi and Co. Press.
- Al-Zubairi, Walid bin Ahmed Al-Hussein, Al-Qaisi, Iyad bin Abdul Latif, Al-Habib, Mustafa bin Qahtan, Al-Qaisi, Bashir bin Jawad, Al-Baghdadi, Imad bin Muhammad, 1424 AH, 2003 AD, *The Facilitated Encyclopedia in the Translations of the Imams of Interpretation, Reading, Grammar and Language (from the first century to contemporaries with a study of their beliefs and some of their anecdotes)*, (In Arabic), 1st Edition, Manchester, Britain: Al-Hikma Magazine.
- Al-Zuhaili, Muhammad Mustafa, 1427 AH, 2006 AD, *Al-Wajeez fi Usul al-Fiqh al-Islamiyya*, (In Arabic), 2nd Edition, Damascus: Dar Al-Khair for Printing, Publishing and Distribution.
- Glass, Ibrahim bin Al-Sari bin Sahel, Abu Ishaq, 1408 AH, 1988 AD, *The Meanings and Syntax of the Qur'an*: (In Arabic), Edited by: Abdul Jalil Abdo Shalabi, 1st Edition, Beirut: The World of Books.
- Hanbakeh, Abdul Rahman bin Hassan Hanbaka Al-Midani Al-Dimashqi, 1416 AH, 1996 AD, *Arabic Rhetoric*, (In Arabic), 1st Edition, Damascus: Dar Al-Qalam, Beirut: Al-Dar Al-Shamiya.
- Ibn Ashour, Muhammad Al-Taher bin Muhammad bin Muhammad Al-Taher bin Ashour Al-Tunisi, 1984 AD, *Liberation and Enlightenment (Liberation of the Good Meaning and Enlightenment of the New Mind from the Interpretation of the Glorious Book)*, (In Arabic), (d. I), Tunisia: Tunisian Publishing House.
- Ibn Attia Al-Andalusi, Abu Muhammad Abdul Haq bin Ghalib bin Abdul Rahman bin Tammam bin Attia Al-Muharihi, 1422 AH, *the brief editor in the interpretation of the dear book*, (In Arabic), investigated by: Abd al-Salam Abd al-Shafi Muhammad, 1st edition, (d. M).
- Ibn Faris, Abu al-Husayn Ahmad bin Faris bin Zakaria, 1399 AH, 1979 AD, *Dictionary of Language Standards*: (In Arabic), Investigated by: Abd al-Salam Muhammad Haroun, (d. i), (d. m) Dar al-Fikr.
- Ibn Hayyan Al-Andalusi, Muhammad bin Yusuf bin Ali bin Yusuf bin Hayyan Atheer Al-Din, 1420 AH, *The Ocean Sea in Al-TafsiR*: (In Arabic), Edited by: Sidqi Muhammad Jameel, (d. I), Beirut: Dar Al-Fikr.
- Ibn Hazm, (d. T.), *Tightness in the Origins of the Qur'an*, (In Arabic), (d. i) (d. M), Al-Warraaq website.
- Ibn Qadamah, Abu Muhammad Muwaffaq Al-Din Abdullah bin Ahmed bin Muhammad bin Qudamah Al-Jama'ili Al-Maqdisi then Al-Dimashqi Al-Hanbali, 1423 AH, 2002 AD, *Al-Nazer Kindergarten and Paradise of Views in the Principles of Jurisprudence on the Doctrine of Imam Ahmad bin Hanbal*, (In Arabic), 2nd Edition, (d. M), Al-Rayyan Establishment for Printing, Publishing and Distribution.
- Ibn Qayyim al-Jawziyya, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayum bin Saad Shams al-Din, (d. T.), *Al-Tibyan fi Sections of the Qur'an*: (In Arabic), Edited by: Muhammad Hamid al-Fiqi, (d. I), Beirut: Dar al-Maarifa.
- Khalaf, Abdul Wahhab, (d. T.), *Usul al-Fiqh*, 8th edition, (d. M) Dar al-Qalam.
- Maraghi, Ahmed Bin Mustafa Almaraghi, 1365 AH, 1946 AD *Interpretation of Maraghi*, (In Arabic), 1st floor, Egypt: Mustafa Library and Printing Press Company Albabe Al-Halabi & Sons.

- Omar, Ahmed Mukhtar Abdul Hamid, 1429 AH, 2008 AD, *Dictionary of the Arabic Language*, (In Arabic), 1st Edition, (Dr. M) World of Books.
- Shaker, Salem, (D. T.), *Introduction to Semantics*: (In Arabic), Translated by Muhammad Jabatain, (Dr. I), (D. M).
- ShirazJ., Abu Ishaq Ibrahim bin Ali bin Yusuf, 1424 AH, 2003 AD, *Al-Lamaa fi Usul al-Fiqh*, (In Arabic), 2nd edition, (d. M).
- Tantawi, Mohamed Sayed, (d. T.), *The Intermediate Interpretation of the Holy Qur'an*, (In Arabic), 1st Edition, Cairo: Dar Nahdet Misr for Printing, Publishing and Distribution.
- Temple, Muhammad Ahmed Muhammad, 1426 AH, 2005 AD, *Nafhat from the Sciences of the Qur'an*, (In Arabic), 2nd Edition, Cairo: Dar Al-Salam.